المبحث الأول: مفهوم أخلاقيات المهنة، وأهميتها

- **الخُلُق لغة:** « الخلق بالضم، السجية ، والطبع ، والمروءة ، والدين ».
- **اصطلاحاً:** صفة مستقرة في النفس ذات آثار في السلوك محمودة أو مذمومة
- **فالخلق صفة مستقرة لا عارضة** ؛ لأن الإنسان قد يتلبس ببعض الصفات غير الثابتة الموقف معين ، كالكرم ، أو الخوف ، أو الغضب ، أو غير ذلك ، في حين أنه إذا رؤي في الأحوال العادية تظهر منه الصفات الحقيقية التي قد تخالف هذه الصفات.

- **تعريف أخلاقيات المهنة:**
- المبادئ التي تعدّ أساساً للسلوك المطلوب لأفراد المهنة، والمعايير التي تعتمد عليها المنظمة في تقييم أدائهم إيجاباً وسلباً.

الضوابط الشرعية للمهنة في الإسلام

الشرط الأول: أن تكون مباحة:

- لأن الكسب المباح هو الذي **يبارك للإنسان فيه**، قال صلى الله عليه وسلم: (من يأخذ مالاً بحقه يبارك له فيه ، ومن يأخذ مالاً بغير حقه فمثله كمثل الذي يأكل ولا يشبع)
- ولأن المباح **هو الطيب** الذي أباحه الله لنا بقوله سبحانه: (وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبائثَ)
- ولأن المباح **لا يلحق العامل فيه الإثم**، بل بالعكس من ذلك ينال الأجر إن نوى فيه النية الصالحة

- **يشترط في الوظيفة أن تخلو من الحرام والخبيث**، فلا يجوز العمل بالربا مثلاً ؛ لأنه محرم بقوله سبحانه: (لعن رسول الله آكل الربا وموكله ، وشاهديه ، وكاتبه ، وقال: هم سواء)

- ولا يجوز اكتساب المال بالغش كالتطفيف في الكيل ، قال سبحانه: ﴿وَيْلٌ لِلْمُطَفِّفِينَ * الَّذِينَ إِذَا اكْتَالُوا عَلَى النَّاسِ يَسْتَوْفُونَ * وَإِذَا كَالُوهُمْ أَو وَزَنُوهُمْ يُخْسِرُونَ﴾

- والتحريم قد يكون في نشاط الوظيفة، أو في مخالفته للأنظمة، أو جهة مصدر دخل.

- **الشرط الثاني: أن تكون نافعة:**
- فالهدف من الوظيفة أن ينفع الإنسان نفسه، ومجتمعه، وبلده ، وإخوانه المسلمين ، قال: (على كل مسلم صدقة) قالوا: فإن لم يجد ؟ قال: (يعمل بيده فيتصدق)
- والنفع أبواب كثيرة؛ منها الاجتماعي ، والاقتصادي ، والأخلاقي ،
- **ولا يجوز العمل بما فيه ضرر معنوي أو أخلاقي أو حسّي**
- **فالضرر المعنوي** هو الإضرار بعقيدة الإنسان وفكره، كإنتاج المواد التي تشكك في العقيدة الإسلامية، أو تنشر الإلحاد
- **والضرر الأخلاقي** هو إفساد أخلاق المجتمع، كالإعلام الذي يساعد على إشاعة العري ، والمواقع الإباحية...
- **والضرر الحسّي** هو الإضرار بالجسد والصحة، مثل تأسيس شركات التدخين أو الخمور والعمل فيها، أو المخدرات، أو صناعة المنتجات الضارة بالصحة كالأدوية المقلدة والمغشوشة ، أو تسويق وإنتاج المواد الغذائية النباتية والحيوانية المطعمة بالكيماويات الضارة أو المتغذِّية بها .

- **الشرط الثالث: ألا تستلزم خلوة بين الرجل والمرأة:**
- لقوله صلى الله عليه وسلم: (لا يخلون رجل بامرأة إلا كان ثالثهما الشيطان) وسبب هذا أن الخلوة وسيلة للاتصال المحرم بينهما
- **الحذر في بيئات التي يحصل فيها الاختلاط مما يلي:**

- التساهل في النظر بينهما وصعوبة غض البصر
- التساهل في الحديث والتبسط والتبسم والضحك والممازحة وربما اللمس
- التساهل في الخلوة
- التزين للآخر
- الاطلاع على العورات غير المقصود
- انشغال الذهن عن العمل

- **الشرط الرابع: الوفاء بالعقود:**

- لقوله سبحانه وتعالى: (يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ)
- وقوله صلى الله عليه وسلم: (المؤمنون عند شروطهم)
- ما لم يتضمن العقد محرماً، فإنه لا يجوز حينئذ الالتزام به، لقوله صلى الله عليه وسلم: (من اشترط شرطاً ليس في كتاب الله فهو باطل وإن اشترط مئة شرط)

- ومن الوفاء بالعقد توفية الأجير أجره تاماً حسب الاتفاق ، لقوله صلى الله عليه وسلم: قال الله تعالى: (ثلاثة أنا خصمهم يوم القيامة: رجلٌ أعطى بي ثم غدر ، ورجلٌ باع حراً فأكل ثمنه ، ورجل استأجر أجيراً فاستوفى منه ولم يعطه أجره).

الأخلاق الوظيفية المحمودة

- الأخلاق الوظيفية جزء من الأخلاق الإسلامية
- كل ما يتعارض أو يخالف الأخلاق الإسلامية فهو يخالف الأخلاق الوظيفية

1- الأمانة

- **الأمانة في اللغة:** هي طمأنينة النفس وزوال الخوف.
- **وفي الاصطلاح:** هي خلق يعفّ به الإنسان عما ليس له به حق، ويؤدي ما عليه من الحقوق.
- فمن أمانة الإنسان أن يتعفف عن الأموال والأعراض التي لا تحل له، ومن أمانته أن يؤدي ما عليه من حقوق تجاه الله والخلق أجمعين .

- **عظم الأمانة:**
- ، قال تعالى : ﴿ إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَن يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا وَحَمَلَهَا الْإِنسَانُ إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا) **والأمانة هنا التكليف.**
- قال صلى الله عليه وسلم **(لا إيمان لمن لا أمانة له)**
- وصف الله رسوله بالأمين: **(إني لكم رسول أمين)**
- **الخيانة من صفات المنافقين: (وإذا أؤتمن خان)**

مجالات الأمانة

- **1- الأمانة الوظيفية:**
- الأمانة الوظيفية تشمل **الأمانة المالية** ، **والأمانة العلمية** ، **والأمانة في أداء العمل ، والأمانة في الوثائق** ، والنبي الله كان حريصاً على تولية الأمناء ؛ فقد قال لأهل نجران لأبعثن عليكم أميناً حق أمين) . فاستشرف له الناس ، فبعث أبا عبيدة بن الجراح

- **أ- الأمانة في المال:** من أعظم الأمانة ؛ لأن المال محبوب للإنسان ، قال سبحانه : ﴿وَإِنَّهُ لِحُبِّ الْخَيْرِ لَشَدِيدٌ ﴾، وقال عز وجل : وَتُحِبُّونَ الْمَالَ حُبًّا جَمًّا ﴾ وقال : (إن لكل أمة فتنة ، وإن فتنة أمتي المال)

- **ويجب المحافظة على المال من قبل جميع الموظفين:** المدير، أو أمين صندوق ، أو موظف حسابات ، أو غيرهم، فلا يتصرف فيها إلا فيما فيه مصلحة العمل، سواءكان لمنشأة تجارية **خاصة** (أهلية) أو من **أموال الدولة** (حكومية)؛ لأنها وديعة

- **الأموال ليست بالضرورة أن تكون سائلة (نقد)** ، بل كل الأموال ولو أعياناً كالسيارات والأجهزة والأدوات والعدد وغيرها ، تعدّ أموالاً مملوكة للدولة أو المؤسسة ، لا يحق التصرف فيها إلا بإذن . وغني عن القول أيضاً أن الأموال قليلها وكثيرها حرام بغير حق ، من القلم الرصاص والورق حتى السيارات ...

- وتشمل الأمانة **أداء الحقوق بصرف الرواتب** لمستحقيها دون تأخير أو مماطلة.

- **ب-الأمانة العلمية:** وهي تتضمن:
- **1-نشر العلم:** حيث ائتمن الله تعالى أهل العلم ليبلغوا العلم للناس ولا يكتمونه
- وقد جاء الترهيب من النبي عن كتم العلم بقوله: (من سُئل عن علم فكتمه ألجم بلجام من نار يوم القيامة)

- **كتمان العلم يكون حراماً عند توفر الشروط الآتية:**
- أولاً: أن يُسأل المفتي أو العالم.
- ثانياً: أن يكون المسؤول عالماً بالجواب.
- ثالثاً: أن يكون السائل بحاجة للجواب، وليس سائلاً لمجرد المعرفة
- رابعاً: ألا يتوافر غير المسؤول من يعلم الجواب.
- خامساً: أن يكون السؤال عن أمرٍ يترتب على الجهل به ضرر.

- **2-دقة المعلومة:** فالمعلّم عند شرحه لطلابه ، والصحفي عند نقله الخبر ، والإداري عند تفسيره النظام ، والطبيب عند وصفه الدواء ، والمهندس عند وضعه الخطط والدراسات ، كل أولئك وغيرهم لا بد أن يكونوا دقيقين واثقين من صحة المعلومة .

- **3- نسبة المعلومة:** حيث إن العلم المستنبط والاجتهاد العقلي حق معنوي لمن استنبطه ، فمن حقه أن يُنسب له اجتهاده ، ولا ينسبه الناقل لنفسه ، فمن نقل معلومة أو فائدة من كتاب أو محاضرة فلينسب الفضل لأهله . وهو ما يعرف بالسرقات الأدبية أو العلمية.

2- العدل

- **تعريف العدل: في اللغة:** مادة عَدَل تأتي بمعنى الاستواء، وهو لفظ يقتضي المساواة
- **وفي الشرع:** إعطاء كل ذي حق حقه من غير إفراط أو تفريط

- **مكانته:**
- قال سبحانه : ﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ ﴾
- . وقال الله تعالى في الحديث القدسي : « يا عبادي إني حرمت الظلم على نفسي وجعلته بينكم محرماً ، فلا تظالموا أي : لا يظلم بعضكم بعضاً.

- **الظلم:**
- ومن أهمية العدل أن نتأمّل كيف أن الإسلام بالغ في تحريم عكس العدل وهو الظلم، وساوى بين الظلم والكفر ، في قوله سبحانه : وَالْكَافِرُونَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴾

- قال صلى الله عليه وسلم: (من ظلم قيد شبر من الأرض طوقه من سبع أرضين يوم القيامة)

- وقال: (الظلم ظلمات يوم القيامة)

- **مجالات العدل:**
- العدل ليس مختصاً بالقضاء ، بل العدل في كل صاحب مسؤولية.

- قال صلى الله عليه وسلم: (كلكم راع، وكلكم مسؤول عن رع رعيته). ففي تربية الأولاد عدل ، وبين الزوجات عدل ، وفي الشهادة عدل ، وفي الميزان عدل

العدل في الوظيفة

- **1- إسناد الأعمال الإدارية للأكفاء الأمناء** ، ليطبقوا العدل في إداراتهم ، وإلا كان من ولاهم شريكاً لهم في الظلم
- **2-توضيح حقوق وواجبات كل موظف**؛ لأن بعض المسؤولين لا يوضح للموظف هذه الواجبات ثم يؤاخذه على عدم تطبيقها ، وهذا ليس من العدل .
- **3- المساواة بين الموظفين المتساوين في الدرجة والخبرة** في المعاملة، والحقوق ، دون تمييز بينهم غير مبرر ، فإن العدل يقتضي المساواة بين المتماثلين
- **4- تقديم من سبق في مسابقة وظيفية** ، أو في عرض مشروع ، أو في تقديم طلب مقابلة مسؤول ، أو طلب إنجاز معاملة ما ، فالعدل في ذلك كله أن يقدم الأسبق
- **5- تقويم الموظفين بشكل موضوعي نظامي** ، لا على أساس مصلحي . وعكس ذلك ظلم ، كمحاباة بعض الموظفين ، أو المراجعين لعلاقة شخصية أو مصلحة خاصة.

- **وللظلم في الوظيفة صور عديدة ؛ منها:**
- عدم إعطاء المكافأة المستحقة للموظف
- إعطاء من لا يستحق درجات وميزات أعلى من غيره
- منع الميزات الوظيفية والفرص المادية والمعنوية للموظف، أو إخفائها
- تشغيل الموظف في غير ما اتفق عليه

3- الرقابة الذاتية

- **تعريف الرقابة الذاتية:**
- هي إحساس الموظف والعامل بأنه مكلف بأداء العمل ومؤتمن عليه ، من غير حاجة إلى مسؤول يذكره بمسؤوليته .

- **أهميتها:**
- الرقابة الذاتية أهم عامل لنجاح العمل؛ لأنها تغني عن كثير من النظم والتوجيهات والمحاسبة والتدقيق وغير ذلك.
- (كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته)

- **وسائل الرقابة الذاتية:**

- **1- خشية الله تعالى ومراقبته قبل مراقبة الناس:**
- قال عز وجل: (فَوَرَبِّكَ لَنَسْئَلَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ * عَمَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ)
- وقال صلى الله عليه وسلم: لا تزول قدما عبد يوم القيامة حتى يسأل عن عمره فيم أفناه ، وعن شبابه فيم أبلاه، وعن ماله من أين اكتسبه وفيم أنفقه ، وعن علمه ماذا عمل به)

- **2-الشعور بالمسؤولية:** حيث يشعر الموظف أنه مكلَّفٌ بهذا العمل، ويجب عليه الالتزام بالعقد المتفق عليه، هذا من جهة المسؤولية الوظيفية التعاقدية.
- كما أن على الموظف مسؤولية اجتماعية تجاه المجتمع، فالطبيب والقاضي والمعلم والعسكري يقومون بخدمة اجتماعية لا يمكن أن يقوم بها غيرهم ، فتنامي الإحساس بهذه المسؤولية عندهم يحثهم على جودة الأداء الوظيفي بغض النظر عن الرقابة الإدارية، والمسؤولية الوظيفية

- **3- الاهتمام بالمصلحة العامة:** حيث للوظيفة هدف تحققه للدولة أو للقطاع الخاص، وكلاهما يحقق التنمية للبلد والسكان، فالموظف الذي يعمل في شركة لإنتاج الحليب ومشتقاته مثلاً، يسهم في توفير الحليب للأطفال والكبار في البلد وتحسين صحتهم، وتحقيق الاكتفاء الذاتي للغذاء وتقليل الاعتماد على الاقتصاد الخارجي، ويسهم في تنمية الاقتصاد.

- **4- حب نفع الآخرين:** حيث إن الوظيفة من المجالات الواسعة في تقديم الخدمات للناس، حين يسعى الموظف للتعجيل بإنهاء معاملة أحد المراجعين، وربما كانت المعاملة معطلة لمدة طويلة قبل ذلك، فيكون الفرج على يد هذا الموظف ، أو يشفع له عند المسؤولين...
- قال صلى الله عليه وسلم: (من نفس عن مؤمن كربة من كرب الدنيا نفس الله عنه كربةً من كرب يوم القيامة)
- وقال: (من ولي من أمر المسلمين شيئاً فاحتجب دون خلتهم وحاجتهم وفقرهم، وفاقتهم، احتجب الله عز وجل دون خلته وفاقته وحاجته وفقره)

4- القوة

- **أهميتها:**
- القوّة هي المؤهل الأول لتولي المناصب والوظائف، قال الله سبحانه : (إِنَّ خَيْرَ مَنِ اسْتَأْجَرْتَ الْقَوِيُّ الْأَمِينُ)
- ، وقد أشاد النبي بالمؤمن القوي، فقال: (المؤمن القوي خير وأحبّ إلى الله من المؤمن الضعيف)

- **الحديث يعم جميع أنواع القوة،** فالمؤمن القوي جسداً، والمؤمن القوي عقلاً، والمؤمن القوي إيماناً خير من غيرهم من المؤمنين الضعفاء في هذه الأنواع .

- **صور القوة في العمل:**
- 1- القوة الجسدية التي تمكنه من القيام بهام الوظيفة

- 2- القوة العلمية التي تمكنه من الإلمام بالمعرفة في ذلك التخصص، سواء كان تجاري بمعرفة القوانين التجارية والمالية الإسلامية، وقوانين العمل، أو كانت علمية أو طبية بدراسة وإتقان مجاله ومعرفة كل جديد

- 3- بذل الجهد في إتقان العمل وليس الاكتفاء بالحد الأدنى، (إن الله يحب إذا عمل أحدكم عملاً أن يتقنه)

- 4- وجوب اجتماع القوة مع الأمانة، والتفاضل يكون بحسب نوع الوظيفة

- 5- التطوير والتجديد

5- حسن المعاملة

- **أهميتها:**
- حسن المعاملة واجب شرعي
- قال تعالي: (وَقُولُوا لِلنَّاسِ حُسْنًا) وقوله عز وجل: (فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ اللَّهِ لِنتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَا نفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ)

- **أنواع حسن المعاملة:**
- 1- بشاشة الوجه والترحيب عند اللقاء
- 2- سؤال الآخرين عن احتياجهم وقضاءها لهم
- 3- عدم إحراجهم أو إهانتهم

- حسن المعاملة في الوظيفة:
- **1- حسن المعاملة مع الرؤساء والمديرون في العمل؛** لأنهم أقدر وأكثر خبرة في العمل غالباً ، وحسن التعامل معهم يظهر في تنفيذ رغباتهم وأوامرهم ؛ لأنهم من أولياء الأمور شرعاً ، ونحن مأمورون بطاعتهم في الكتاب والسنة ، وحسن التعامل معهم يظهر أيضاً في العلاقة الحسنة معهم ؛ لأن لها مردوداً على جودة الأداء ؛ وفي إحسان الظن بهم ، وعدم نشر الإشاعات الكاذبة عنهم، أو غيبتهم، أو إساءة سمعتهم .

- **وفي حال وقوع الظلم على الموظف من رئيسه،** التحدث مباشرة مع رئيسه مباشرة، المعاملة الحسنة، اتباع الطرق النظامية والشرعية المعروفة كآخر الحلول.

- **2- حسن التعامل مع الزملاء في العمل؛** لأنهم شركاء في المصلحة، ونصحاء في العمل، فيرشد الواحد منهم أخاه، ويسهل له مهمته، ويكون مرآةً له، لما يعود على الموظف بالراحة النفسية، وعلى العمل بالأداء الجيد

- **3- حسن التعامل مع المرؤوسين**؛ لأنهم مساعدون للرئيس والمدير في عمله، فلولاهم ما استطاع الرئيس أن ينجز مهامه، إضافةً إلى أنه يشكل قدوةً لهم في التعامل الحسن

- **4- حسن التعامل مع المراجعين وقضاء حاجتهم،** لأنهم المقياس الذي يقاس به نجاح المؤسسة، فانطباعهم عن المؤسسة أو المصلحة يعكس رأيهم في تعامل موظفيها

6- التواضع

- **التواضع لغة:** مصدر وضع وهو الخفض للشـيء، ومنه التذلل والخشـوع
- **اصطلاحاً:** إظهار التنزل عن المرتبة لمن يراد تعظيمه
- **فضله:**
- قال الله تعالى : وَاخْفِضْ جَنَاحَكَ لِلْمُؤْمِنِينَ)
- وقول النبي ﷺ : (من تواضع لله رفعه الله)

- **من صور التواضع:**

- عدم التضايق من الأكل والمشي والركوب مع الفقراء.

- قبول الحق من الآخرين ولو صغيراً ، أو منافساً ، أو خصماً.

- الجلوس حيث ينتهي به المجلس، ولا يطمح إلى صدر المجلس . . أن يكره أن يتمثل له الرجال قياماً.

- عدم التضايق من تقديم غيره ممن هو أصغر منه، أو أفقر إن كان يفوقه في العلم أو الدين

- **التواضع في الوظيفة:**

- **المسؤول المتواضع** يتفقد حاجات زملائه الموظفين، ويجالسهم، ويشاركهم في المناسبات، ويعاملهم كما يحب أن يعاملوه لو كان مكانهم

- **الموظف المتواضع** يتواضع لزملائه، وللمراجعين ، فيقدّر حاجاتهم، ويجتهد في خدمتهم

- **ومما يعزز التواضع والألفة:** عمل مناسبات اجتماعية متكررة لزملاء المهنة، وموظفي المؤسسة لكسر الحاجز الوهمي بينهم .

- **عكس التواضع:** التكبر
- **وتعريفه لغة:** الشرف والعظمة والتجبر.
- **اصطلاحاً:** كما عرفه المصطفى: (بطر الحق أي رده، وغَمط الناس أي احتقارهم)

- **فالكبر نوعان:**
- **التكبر عن الحق والاستماع له**
- **واحتقار الناس** ، ومنه الفخر بالأحساب والأنساب والألوان واللغات والأعراق والأموال وغيرها

- **حكمه:** من الكبائر، وهو ثاني ذنب وقع فيه ابليس حين استكبر عن السجود، يحشر المتكبرون أمثال الذر يوم القيامة.

- **أسباب الكبر:**
- **١- الحسد** وهو تمني زوال النعمة عن الغير ، وعلاجه صرف الجهد في الإبداع في الوظيفة والأداء المتميز ، مما يمنحه المراتب العليا ، ويشغله عن التفكير والهم في حسد الآخرين ، إضافةً إلى تذكر فضل الله على الفرد ، والإكثار من شكره والثناء عليه .
- **2- الغرور واعتقاد الكمال:** اذا اغتر الإنسان بعلمه أو ماله أو حسبه أو غير ذلك بدأ الكبر يتسلل إلى نفسه تلقائياً، ومن أسبابه الإطراء والمدح
- **3- مصاحبة الكبراء:** فالإنسان عموماً والموظف والمسؤول خصوصاً يتأثر بمن يصاحب ، فإذا صاحب المتكبرين اكتسب من صفاتهم وأخلاقهم

- **علاج الكبر:**
- 1- معرفة حقيقة النفس وقصورها
- وَلَا تَمْشِ فِي الْأَرْضِ مَرَحًا إِنَّكَ لَن تَخْرِقَ الْأَرْضَ وَلَن تَبْلُغَ الْجِبَالَ طُولًا ﴾

- 2-تذكّر فضل الآخرين، وأن تميزه إن وجد فهو بفضل غيره، فأبواه ، ومعلموه ، والدولة والمجتمع ، قدَّموا له ما به حصل له التميز . وقبل ذلك فضل الله بأن امتن عليه بالهداية وفضل الرسول وصحابته الذين نقلوا لنا هذا العلم

- 3- معرفة مصير المتكبرين في الدنيا والآخرة

- 4- معرفة فضل التواضع والمتواضعين

4- الرفق

- **تعريفه لغة:** اللطف، ضد العنف
- **اصطلاحاً:** لين الجانب، والأخذ بالأسهل
- **فضله:**
- قوله تعالى: (اذْهَبَا إِلَى فِرْعَوْنَ إِنَّهُ طَغَى * فَقُولَا لَهُ قَوْلًا لَّيْنًا لَعَلَّهُ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَى)
- وما أجمل قول النبي صلى الله عليه وسلم: (ما كان الرفق في شيء إلا زانه ، وما نُزع من شيء إلا شانه).

- **تطبيقات وظيفية في الرفق:**
- **المسؤول** يطلب منه الرفق مع الموظفين والعمال، فلا يشقّ عليهم في العمل، بل يرفق بهم يراعي ظروفهم وراحتهم

- **الموظف مع المراجعين** بقضاء حاجاتهم وألا يشق عليهم بمطالبتهم بما هو غير ضروري وتعطيل مصالحهم

- **صاحب المنزل مع الخادم** بتكلفته فوق طاقته، وعدم مراعاة أوقات راحته.

- **تشغيل العمال والموظفين في ظروف العمل الصعبة دون مراعاة ظروف العمل وأوقات الراحة** كالتشغيل في المصانع ومحطات التكرير ، والعمل في المناطق الصحراوية ، أو العمل في أثناء نهار شهر رمضان ، أو في وقت الحرّ أو البرد الشديدين ونحو ذلك ، يحتاج إلى الرفق بالعمال ، رحمةً بهم وتنشيطاً لهم على العمل .

8- الحلم

- **تعريف الحلم لغة:** مصدر بمعنى الأناة والعقل
- **اصطلاحاً:** ضبط النفس عند الغضب ، وكفها عن الثأر

- **أنواع الناس عند الغضب:**

- 1- **لا يظهر الغضب**، بل قد يظهر المجاملة في الموقف الذي أثير فيه ، **لكنه يضمر الانتقام من المقابل** ، ولو بعد حين، **وهذا ليس بحليم** ؛ لأنه وإن أضمر الغضب لكنه لم يكف نفسه عن الثأر . .

- **2-سريع الغضب** ، يهيج ويثور عندما يتعرض للإهانة ، ويتفوه بكلمات قاسية ، **لكنه سرعان ما يهدأ ، وينسى الموقف** ، ويحمله على المحمل الحسن ، بل ويلوم نفسه على غضبه ، **وهذا خير من الأول ، لكنه ليس بحليم** ؛ لأنه وإن كفّ نفسه عن الثأر ، لكنه لم يضبط نفسه عند الغضب (سريع الغضب سريع الفيء).

- **3- يضبط النفس عند الغضب**، ويسرع الرجوع بعده، ولا يحدث نفسه بالانتقام ، وهو خيرهم ؛ (البطيء الغضب سريع الفيء)

- **4-سريع الغضب بطيء الفيء**

- **تطبيقيات وظيفية للحلم:**
- عند تعرض المسؤول لبعض المواقف من بعض الموظفين أو المراجعين الذين قد يثيرونه بالانتقاد أو الاعتراض ، سواءً كان ذلك بشكل فردي أو جماعي ،وسواء كان ذلك في مقابلة فردية أو في اجتماع رسمي

- وفي هذه الحالة إما أن يفقد المسؤول أعصابه فيثور ويبدأ بالدفاع أو الهجوم ، وهذا الموقف فيه الكثير من السلبيات ، ومنها :
- تحول النقاش إلى **تراشق لفظي** لا نقاش علمي
- تحول النقاش إلى **خلاف شخصي** لا علاقة له بالعمل
- **خسارة المسؤول** في هذا الموقف الاختباري أمام الآخرين **كقدوة**
- **فشل الاجتماع** أو المقابلة

- أن يكون حليماً لا يستجيب لاستدراج الآخرين لإغضابه ، والأسلوب الأنسب لتلافي ذلك الفشل هو الآتي :
- تذكر فضل الحلم .
- تذكر أنه قدوة للموظفين يتمثل أمامهم الإداري الناجح
- استشعار أنه في موقف اختبار يمكن أن ينجح فيه أو يرسب .
- مناقشة الموضوع المثار بموضوعية وتجرد ، وتقبل كل نقد صحيح ، ولو كان فيه إبراز خطأ وقع المسؤول فيه ، فإن الرجوع إلى الحق خير من التمادي في الباطل، لأنه بشر يصيب ويخطئ وليس معصوماً تذكر أن المؤمن مرآة أخيه
- تلمس العذر ربما كان هذا الناقد قاصداً للخير بتقويم هذا المسؤول ولكنه أساء الأسلوب
- وفي حال تيقن المسؤول أنه على حق ، وأنه ملتزم بنظام المؤسسة أو الدائرة ، فعليه تدعيم موقفه بالبراهين النظامية التي يحتكم إليها.

- **من الوسائل العملية لإنهاء التوتر:**
- تأجيل النقاش في الموضوع إلى وقت آخر ، والتحول إلى موضوع جديد
- يمكن إنهاء المقابلة أو الاجتماع إن لم يمكن السيطرة على النقاش
- تلطيف الجوّ بقصة أو رواية ، لتهدئة الجوّ ، وتلقائياً سيتغير أسلوب النقاش
- تذكير الجميع بالعلاقة الجميلة السابقة ، والمصالح المشتركة
- كسب ود المقابل بإبداء كل الرضى والسعادة بخدمته أو خدمتهم ، وأن هدفه هو مصلحة الجميع ، فهذا له أثر كبير في ترطيب القلوب .

الأخلاق الوظيفية المذمومة
الخلق الأول: الغش

- **الغش لغةً:**
- يقال غشّ صدره: انطوى على الحقد والضغينة
- وغش صاحبه: زيَّن له غير المصلحة ، وأظهر له غير ما يضمر

- **ومن مرادفاته:** التزوير ، والكذب والخداع

- **والغش اصطلاحاً:** خلط الرديء بالجيد

- **حكم الغش:**
- **حرم الإسلام الغش والتزوير؛ وجعلهما من الكبائر** ؛ لأنهما من أبواب الكذب والخيانة والخداع ، ولورود الوعيد عليهما ؛
- قال صلى الله عليه وسلم: (من غشنا فليس منا)

- وقوله: (ما من عبد يسترعيه الله رعية، يموت يوم يموت وهو غاش لرعيته، إلا حرم الله عليه الجنة).

- وقوله: (قال الله: ثلاثة أنا خصمهم يوم القيامة ؛ رجل أعطى بي ثم غدر، ورجل باع حراً فأكل ثمنه ، ورجل استأجر أجيراً فاستوفى منه ولم يعطه أجره)

- صور الغش:
- **• 1- الغش في البيوع، بإخفاء عيب السلعة**

- أن النبي ﷺ مر على بائع عرض الجاف من الطعام في الأعلى ، وجعل الرطب في الأسفل، لئلا يعزف الناس عنه، فوبخه النبي ﷺ قائلاً : (أفلا جعلته فوق الطعام كي يراه الناس؟! من غش فليس مني)

- بيع المصراة ، وهي الشاة يصر ثديها ليجتمع اللبن فيه

- الصدق في البيع سبب للبركة، قال: (البيعان بالخيار ما لم يتفرقا ، فإن صدقا وبينا بورك لهما في بيعهما، وإن كتما وكذبا محقت بركة بيعهما)، أي أن للصدق أثراً إيجابياً في بركة البيع ، وللغش أثر سلبي على بركة البيع . .

- **2- الغش في البحوث العلمية،** ويقع الغش **في الاختبارات** بأنواعها فيحصل على ما لا يستحقه من الدرجة،

- 3- **الغش في التجارة** كتزوير العلامات المسجلة، وتركيب المواد المقلدة أو المستعملة دون إخبار المشتري بذلك

- 4- **الغش في الوظيفة**، ومن أمثلته:
- كتابة التقارير الطبية ، الإجازات العادية أو المرضية
- التقارير عن المشاريع والأعمال، أو التقارير عن الموظفين، وفي المخططات الإنشائية أو الصناعية، حين يصادق على مخطط غير مستوف للشروط
- استخراج شهادات مزورة لأي جهة من الجهات، أو تزوير أوراق، أو مستندات أو وثائق رسمية
- الحصول على شهادات علمية غير حقيقية.

- **دوافع الغش:**
- 1-الحصول على منفعة أو مصلحة شخصية
- 2- المنافسة غير الشريفة الموظفين آخرين فيزور بغرض تأخير غيره
- 3-التهرب من العقوبة
- 4- الغش لمصلحة المؤسسة، ولكن ذلك يعد وسيلة غير مشروعة ؛ لأن الغاية لا تبرر الوسيلة، بمعنى أن العمل المشروع يجب أن تكون وسيلته مشروعة كذلك ، وما يُبنى على الباطل فهو باطل

الخلق الثاني: التسيب في الدوام

- تعريفه:
- لغة: سيب الشيء: تركه
- وسيب الناقة: تركها تسيب حيث شاءت
- ومنه قوله تعالى: (مَا جَعَلَ اللَّهُ مِنْ بَحِيرَةٍ وَلَا سَائِبَةٍ وَلَا وَصِيلَةٍ وَلَا حَامٍ وَلَكِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ وَأَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ)

- واصطلاحاً: عدم الانتظام في الدوام

- **صور التسيب:**
- عدم الانتظام في الدوام له صورتان:

- **الأولى:** عدم الالتزام بالحضور والانصراف في وقت الدوام المتفق عليه بين العامل وصاحب العمل

- **والثانية:** أن ينشغل الموظف أثناء العمل بأشياء لا علاقة لها بالعمل

- **حكم التسيب الوظيفي:**

- **حرام، لأسباب:**

- **الأول:** لأن المؤمنين على شروطهم، قال تعالى: (يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ)
- وهذا أمر من الله تعالى يجب الالتزام به ؛ لأن الأصل في الأوامر الوجوب ، والمخالف للواجب مرتكب للمحرَّم

- ومن السنة قوله : (المؤمنون عند شروطهم)

- **الثاني:** إن أموال الآخرين معصومة لا يجوز التعدي عليها، قال صلى الله عليه وسلم: (إن دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام)

- فالموظف يستحق راتبه على مقدار معين من الساعات يقضيها في العمل ، منصوص عليها في العقد ، فإن أخل بهذا المقدار من الزمن الذي يفترض أن يقضيه في العمل ، فإنه لا يستحق شرعاً ولا نظاماً المكافأة الموضوعة ، ولا يحل له أخذها .

- ويستوي في هذه الأموال أموال الدولة، وأموال الأشخاص والشركات والمؤسسات الأهلية ؛ أما أموال الدولة فهي ملك مشاع يصرفه الحاكم في مصالح المسلمين ، ولا حق لأحادهم في التعدي عليه

- **ما حكم الوقت الفارغ أثناء الدوام، هل يصح للموظف أن يتصرف فيه بما يشاء؟**

- **أولاً:** الفراغ الحاصل أثناء الدوام إما أن يكون نتيجة عدم وجود عمل، أو نتيجة التقصير في عمل؟

- فإن كان نتيجة عدم وجود عمل، كأن يكون الموظف قد أدى عمله ولم يبق بين يديه ما ينتظر ، فيمكن للموظف الاستفادة من وقته بما يرى ، على ألا يغادر مكان العمل إلا باستئذان المسؤول؛ لأنه قد يطرأ عمل مفاجئ يحتاج فيه إليه.

- وإن كان نتيجة التقصير في عمل فليس له أن ينشغل بغير العمل المتفق عليه. وهذا التقصير ما يطلق عليه البطالة المقنعة، وهو وجود موظفين لا يقومون بواجب الوظيفة

- **ثانياً:** إن الانشغال أثناء الدوام بغير مصلحة العمل أمر نسبي يعتمد على حجم العمل، وعدد العاملين أو الموظفين، لذا فإن تقدير التسيب من عدمه يحكمه المسؤول في الدائرة، فيجب الرجوع إليه لمعرفة إن كان هناك تقصير من الموظف أم لا

- **ثالثاً:** إن نظام العمل في كثير من الدول خصوصاً النامية يحتوي على الكثير من الثغرات، إضافةً إلى ارتباطه بنظام الدولة عموماً وطريقة إدارتها، فتتأثر بيئة العمل بالنظام الموضوع من الدولة، فإذا كانت الوظيفة فيها الكثير من الفراغ والبطالة، فليس ذلك بالضرورة نتيجة ضعف أداء الموظف ، بقدر ما هو ضعف النظام، وبالرغم من هذا فإن الأكمل للموظف أن يحاول الإبداع والابتكار في سبيل تطوير عمله وتحسين إنتاجه

الخلق الثالث: استغلال الوظيفة لغير مصلحتها

- يجب الفصل بين الوظيفة والعلاقات الشخصية بقدر المستطاع بحيث لا تؤثر إحداهما على الأخرى ، فكما أن بعض المسؤولين يسخّر الوظيفة لعلاقاته الشخصية ، فإن بعضهم يفقد علاقاته الشخصية بسبب الوظيفة

- والمحاباة والانحياز لقرابة ونحوها يترتب عليه الظلم وانتشار الأحقاد والضغائن بين أفراد المجتمع

- عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: (من استعمل رجلاً على عصابة وفيهم من هو أرضى الله منه ، فقد خان الله ورسوله والمؤمنين)

- **صور استغلال الوظيفة:**
- **1- أخذ الرشوة،** فالموظف المرتشي يتاجر بالوظيفة العامة ويستغل وجوده فيها، وما يمنح له بسببها من سلطات في تحقيق مطامع شخصية له أو مصالح غير مشروعة لغيره، مثل تنازله عن المواصفات والمقاييس في مشروع معين مقابل مبلغ مالي
- **2- الاختلاس،** ومنه :استيلاء الموظف على الأموال المسلمة إليه بسبب وظيفته، وقيامه بتحصيل أموال غير مستحقة عند جباية الرسوم، أو الضرائب، أو الغرامات، أو العوائد
- 3- قيام الموظف **بحجز كل أو بعض المستحقات المالية**، أو تأخير دفعها بقصد الانتفاع الشخصي أو الضغط على الأشخاص.
- 4 - **قبول الهدايا والإكراميات**
- 5- **إضرار الموظف بالمصلحة العامة لتحقيق مصلحة شخصية**

- **الغلول:**

- هي الأموال التي يجنيها الإنسان بغير حق

- قال تعالى: (وَمَنْ يَغْلُلْ يَأْتِ بِمَا غَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ)
- وقد حذر الرسول الله من الغلول قائلاً: (من استعملناه منكم على عمل فكتمنا مخيطاً فما فوقه كان ذلك غلولاً يأتي به يوم القيامة)

- ويستوي الوعيد في اختلاس القليل والكثير ولو (شملة) أي: عباءة أو ثوب

الخلق الرابع: إفشاء الأسرار

- **فضل حفظ الأسرار:**
- قال ﷺ: (استعينوا على قضاء حوائجكم بالكتمان، فإن كل ذي نعمة محسود)
- وكان النبي ﷺ يخص بعض أصحابه بأسرار لا يفشونها لأحد ، قال أنس بن مالك #: (أسر إلي النبي ﷺ سراً ، فما أخبرت به أحداً ، ولقد سألتني أمّ سليم - أم أنس - فما أخبرتها به)
- الحفاظ على أسرار الناس: (من ستر يستره مسلماً ستره الله في الدنيا والآخرة)
- ومن أهم الأسرار ما يكون بين الزوجين، قال ﷺ: (إن من أعظم الأمانة عند الله يوم القيامة : الرجل يفضي إلى امرأته ، وتفضي إليه ثم ينشر سرها)

- قال ﷺ : (إذا حدث الرجل بالحديث ثم التفت، فهي أمانة)، أي التفت لئلا يسمع أحد

- **الأسرار الوظيفية :**
- وهذا يتأكد في الوظائف ذات الصفة الخاصة، كالطب، والعسكرية ، والقضاء، وأصحاب المناصب العليا...
- ولذا وُضِع في بعضها قسم يؤديه المتقدم زيادةً في التعهد بحفظ الأسرار ، كقسم الطبيب، والعسكري .
- **فالطبيب** يطلع على عيوب الناس ، وأمراضهم، ولا أحد من الناس يحب أن يطلع على عيبه أحد ، كما قد يترتب على مرضه أحكام شرعية في النكاح والطلاق والعبادات، وأيضاً فإن المرض يمكن أن يستعمل في التشهير من مبغضي الإنسان

- **والعسكري** الذي يطلع على أسرار الدولة ، من تسليحها ، وقواتها العسكرية ، وحجم نفقاتها العسكرية ، وغير ذلك مما لا ترضى دولة أن تفصح عنه إلا بحدود ضيقة

- **والقاضي** يطلع على مشكلات الناس وخلافاتهم وأسرارهم ، فمن واجبه أن يكون أميناً في عدم الإفصاح عن شيء من ذلك .

- **والمسؤول عن قطاع كبير من الموظفين** كالوزير والوكيل والنائب والمدير العام يطلع بحكم وظيفته على أسرارهم ، ومشكلاتهم، وقضاياهم ، وربما أحوالهم الشخصية، مما يأتيه من مختلف الجهات في دائرته وغيرها ، فعليه تحمل الأمانة في عدم إفشاء أسرار الموظفين لغيرهم .

- **أنواع الأسرار الوظيفية:**
- **1-ما يتعلق بالأشخاص**، فما يتعلق بالأشخاص كالظروف الشخصية للموظفين التي يعلم عنها المدير ، أو بعض الزملاء .
- **2-ما يتعلق بالعمل** كعدم كشف اسم المؤسسة ومقدار عرضها في لجنة المظاريف الموكلة باختيار أفضل العروض المقدّمة، وعدم كشف ما يدور في الاجتماعات الخاصة

- **حالات جواز كشف سر العمل:**
- **الأصل أن السرّ لا يجوز كشفه لأسباب:**
- **الأول:** أن كشفه إخلال بالأمانة، وإخلافٌ للوعد ، ونقض للعهد .
- **والثاني:** أن في كشفه ضرر على من يختص به السرّ .
- **والثالث:** أن في كشفه إشاعة للخيانة بين الناس ، وعدم احترام الكلمة
- **والرابع:** أن في كشفه فتح لباب التلصص والتجسس ، والاطلاع على ما لا ينبغي ، والتدخل فيما لا يعني .
- **والخامس:** أن في كشفه تجرئةٌ على الممنوعات الشرعية ؛ لأن من يتجرأ على التعدي على هذا الممنوع ، فسيتجرأ على بقية الممنوعات .

- **ويجوز كشف أسرار العمل:**

- 1- إذا **فقد الموضوع سريته** بأن صار معروفاً عند الناس أو ألغي الأمر الذي أوجب السرية
- 2- إذا كان إفشائها **لمنع ارتكاب جريمة جنائية**
- 3-إذا ظهر من **الجهة التي تملك ذلك نظاماً**
- 4- إذا اقتضت ذلك **مصلحة العمل كتدريب موظف** جديد على مباشرة مهام الوظيفة .
- 5-يفترض النظام على الموظف الإفصاح عن هذه الأسرار ، **كأن يصدر قرار من جهة تملك ذلك الحق نظاماً** بإلزام الموظف بأن يفصح عن سر من أسرار الوظيفة (مثل التحقيقات)

المخالفات المهنية ووسائل التغلب عليها

- **الفرق بين المخالفات المهنية والأخلاق المذمومة:**

- إن المخالفات المهنية تتناول بعض الجزئيات في بعض الجوانب الوظيفية، في حين أن الأخلاق المذمومة تشمل هذه وغيرها، فبينهما خصوص وعموم .

- إن بعض فروع الأخلاق المذمومة لا يعدّ من المخالفات المهنية، وإنما هو من ترك الأولى، كالانشغال بغير مصلحة العمل أثناء الدوام إذا لم يكن هناك عمل، **بخلاف المخالفات المهنية التي هي من التصرفات التي تستحق العقوبة .**

أسباب الوقوع في المخالفات المهنية

- فقد تكون المخالفة بسبب **خلاف شخصيّ** بين المدير والموظف
- وقد تكون بسبب **مصلحة شخصية** غير مشروعة يريد المدير أو الموظف الحصول عليها
- **عدم قناعة الموظف بالأمر** المطلوب منه
- **حب لفت النظر** ، على قاعدة : خالِف تُعرَف
- **قد تحدث المخالفة خطأً** دون نزوع إليها ، إذا لم يفهم الموظف المقصود بالنظام ، أو الأمر الموجه له على وجهها الصحيح

1- عدم طاعة أوامر الرؤساء والمسؤولين

- التدرج الهرمي في الجهاز الإداري يتطلب طاعة المرؤوسين لرؤسائهم حتى تكون السلطة فعالة
- ما يتمتع به المدير من خبرة ومعرفة، كما أنه مسؤول عن إدارته فهو حريص

- **من هو المسؤول؟**
- المسؤول هو كل شخص توكل إليه مسؤولية من ربّ العمل
- فإن كان ربّ العمل هو إمام المسلمين أو الأمير ، فهو ولي أمر المسلمين ، فإن نصب أحداً في مسؤولية، فالمنصب من ولاة الأمر؛ لأنه نائب عن ولي الأمر العام ، وإن كان ربّ العمل هو صاحب الشركة والمؤسسة، فإن المدير أو الرئيس ممثل لصاحب الشركة ، ومنفذ لأوامره في العمل .

- **حكم طاعة المسؤولين:**
- واجبه، طاعة المسؤول واجب شرعي والتزام وظيفي

- قال تعالى: (يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنكُمْ فَإِن تنازعتم فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا)

- **طاعة المسؤولين ضرورة وظيفية؛ لأسباب:**
- **الأول:** أنها طاعة لله ورسوله ، ومعصيتهم معصية الله ورسوله
- **الثاني:** أنها مفتاح لنجاح المؤسسة، فبدونها لا تتحقق الأهداف ولا تنفذ الخطط ، ويصبح العمل فوضى بكل معنى الكلمة .
- **الثالث:** أنها إغلاق لأبواب التنازع والاختلاف المسبب للفشل
- **الرابع:** أنها حفظ لهيبة المسؤول وأوامره، مما يمنع التجرؤ عليه والتغافل عن تعليماته .
- **الخامس:** أنها إحسان وتقدير للجماعة لأن الجماعة إنما تسير بأمر المسؤول ، فمن أطاعه فقد قدر الجماعة واحترمها، وبادلها الإحسان حين خدمها بطاعة مسؤولها
- **السادس:** أنها تحقيق للمصلحة العامة، وقضاء على المحسوبيات والمصالح الشخصية .

- **هل طاعة المسؤولين مطلقة أم مقيدة؟**
- طاعة المسؤولين ليست مطلقة ؛ بل هي مقيدة بطاعة الله تعالى.
- ولذلك يجوز عصيان الأوامر إذا كانت تتضمن معصية لله أو لرسوله أو لهما ؛ لأن أمر الله تعالى مقدم على أمر البشر

- ولكن مالحكم إذا كانت معصية المسؤول تستلزم الفصل من الوظيفة، أو تنزيل الرتبة، أو غير ذلك من الأضرار المادية ، فهل هذا يسوغ للموظف أن ينفذ المعصية حفاظاً على وظيفته ، ودفعاً للضرر المتوقع حصوله عليه من هذا المسؤول ؟
- الجواب: إن كان أمر المسؤول معصية **صغيرة لا من الكبائر**، **ومخالفته ستوقع الإنسان في حرج ومشقة، أو تحرمه من الرزق**، فإنه يجوز تنفيذ أمره في أضيق نطاق، وفي حال العجز عن التنصل من تنفيذ الأمر، مع كره ذلك ونصح المسؤول

- **وأصل ذلك عدة أمور:**
- 1-أن الضرورة تجيز للإنسان ارتكاب المحظورات
- 2-أن الضرورة تقدر بقدرها ، فلا يصح تجاوز الحد الذي يحتاجه منها، فمن اضطر لاستخدام المحرم ، فلا يجوز له أن يتجاوز ما يحقق له الغرض ، فمن كان يكفيه أن يطيع المسؤول في صغيرة في سبيل دفع الضرر ، فلا يجوز له أن يتطوّع بطاعته في كبيرة من الكبائر ، ومن كان يكفيه أن يطيع المسؤول في معصية واحدة يدفع بها الضرر عن نفسه ، فلا يجوز أن يطيع المسؤول في أكثر من معصية
- 3-أن الحاجة تنزل منزلة الضرورة، فالحاجات الضرورية للإنسان تستوي مع الضرورة في الحكم، والفرق بين الضرورة والحاجة أن الضرورة هي التي يترتب عليها الهلاك ، والحاجة أقل منها بحيث يلحق الإنسان مشقة في فقدها. والوظيفة تعتبر من الحاجات الضرورية للإنسان ؛ لأنها مصدر الرزق ، وبغيرها يقع المسلم في حرج ، والحرج مرفوع في الشريعة الإسلامية
- 4- أن طاعة المسؤول في المعصية ليست مطلقة، بل هناك حالات لا يجوز فيها بأي حال من الأحوال طاعة المسؤول في المعصية ، وهي ما يترتب عليها ارتكاب الموظف بنفسه **كبيرةً من الكبائر** كشرب الخمر أو الزنا، أو ما يتضمن **اعتداء على الآخرين (جريمة)** كالقتل أو الضرب أو السجن .

2- التزوير

- **تعريفه لغة:** زور الكلام: موهه وزخرفه، وزوّر عليه كذا: نسبه إليه كذباً وزوراً
- **واصطلاحاً :** تغيير الحقيقة بإحدى الطرق المقررة بالقانون بقصد الغش في محرر صالح للإثبات ويرتب عليه القانون أثراً .

- **حكمه:**
- والتزوير محرم في الإسلام، لعدة اعتبارات:

1- قوله سبحانه: (وَاجْتَنِبُوا قَوْلَ الزُّورِ) وهذا نهي عن قول الزور بأنواعه ، والنهي يشمل الفعل أيضاً بالتضمين .

2- أنه نوع من الغش، (ومن غش فليس منا)

وهذا العموم يدل على أن التحريم يتناول التزوير بكل أنواعه، وسواء أحدث ضرراً بالآخرين أم لم يحدث، فإذا زور شخص ما توقيعاً أو ختماً أو ورقة رسمية وحصل على ميزة لا يستحقها ، فإنه مزوّر شرعاً ، ولو لم يحدث الضرر بغيره

3- أن الدافع إلى التزوير تحقيق مصلحة شخصية بأحد أمرين: الانتفاع بالمزور، أو الإضرار بالغير. وكلا الأمرين محرم شرعاً؛ أما الأول فلأن الانتفاع بالمزور استخدام لوسيلة باطلة ، والقاعدة الشرعية تقول: ما يبنى على الباطل فهو باطل . وأما الثاني فلأن الإضرار بالغير بغير حق حرام بالإجماع .

4- أنه من فروع الكذب ، والكذب حرام بالإجماع

5- أن فيه تدليساً وخداعاً، وهما حرام. وقد يتوهم الموظف أنه يزور من أجل المصلحة العامة ، وعلى سبيل المثال: قد يلجأ الموظف إلى تغيير بعض المخططات ، أو تزوير بعض الأختام من أجل تسهيل مهمة مرفق عام كمسجد أو حديقة عامة ، وهذا لا يجوز شرعاً ؛ لأن الوسيلة التي ارتكبها غير مشروعة ، وإن كان يحقق بها مصلحة عامة.

صوره: ويقع التزوير في المخططات والتواقيع، والإجازات، والعملات، والأوزان، والأوراق الرسمية، والوثائق، والشهادات، وغير ذلك.

3- الرشوة:

- **تعريفها :**
- **أصلها لغةً:** من الرّشاء ، وهو الحبل ، ووجه الشبه بينهما أنها يتوصل بها إلى المقصود ببذل المال.

- **واصطلاحاً:** هي ما يؤخذ من جعل وقد يكون الجعل مالاً أو منفعة عما وجب على الشخص فعله.
- وقيل: ما يعطى لإبطال حق، أو إحقاق باطل.

- **حكمها :** الرشوة محرمةٌ ومن كبائر الذنوب

- **أسباب تحريم الرشوة:**

- **الأول:** أنها سحتٌ ، ومن صفات اليهود ، قال سبحانه : (سَمَّعُونَ لِلْكَذِبِ أَكَلُونَ لِلسُّحْتِ) ومن تشبه بهم لحقته اللعنة كاليهود ، قال صلى الله عليه وسلم: (لعن الله الراشي والمرتشي)

- ولما بعث النبي صلى الله عليه وسلم عبد الله بن رواحة إلي اليهود ليخرص عليهم عرضوا عليه رشوة ، فقال : « يا معشر يهود والله إنكم لمن أبغض خلق الله إلي ، وما ذلك بحاملي على أن أحيف عليكم ، فأما الذي عرضتم من الرشوة فإنها سحت وإنا لا نأكلها . قالوا : بهذا قامت السماوات والأرض »

- **والثاني:** أنها أكل لأموال الناس بالباطل ، قال سبحانه : ﴿ وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ وَتُدْلُوا بِهَا إِلَى الْحُكَامِ لِتَأْكُلُوا فَرِيقًا مِنْ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْإِثْمِ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾.

- **والثالث:** أنها طريق لتجاوز النظام ، وطريقٌ لتعويد الموظفين على عدم تقديم أعمالهم إلا بالرشوة ، ومن ثم إفساد ذممهم ، وحرمان الكثير من الناس من نيل حقوقهم الطبيعية بالطرق المشروعة ، لعدم إمكانهم دفع الرشوة ديناً أو عجزاً
- **والرابع:** أنها من أسباب انتشار الضغائن والأحقاد في المجتمع من قبل أولئك الذين يشعرون بالظلم والغبن .

- **والخامس:** أنه ورد فيها وعيد من النبي صلى الله عليه وسلم، قال: (الراشي والمرتشي في النار)

- **الهدايا:**
- ومن الأمور المحظورة قبول الهدايا على الأعمال الواجبة، وقد تكون نوع من الرشوة بطريق غير مباشر وغير صريح
- **والفرق بين الهدية والرشوة من جهتين:**
- **الأولى:** إن الرشوة غالباً ما يتم فيها اتفاق بين الراشي والمرتشي، بعكس الهدية التي تبذل من المستفيد من الخدمة دون طلب.
- **الثانية:** غالباً ما تدفع أو يتفق عليها قبل تقديم الخدمة، بينما يكون محل الهدية بعد تقديم الخدمة.
- وفي الحديث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم استعمل عاملاً ، فجاء العامل حين فرغ من عمله ، فقال: يا رسول الله هذا لكم وهذا أهدي إلي. فقال له : (أفلا قعدت في بيت أبيك وأمك فنظرت أيهدى لك أم لا !) فغضب النبي الله غضباً شديداً ، ثم قام في الناس خطيباً وحذر ، حتى قال: (فوالذي نفسي بيده لا يغل أحدكم منها شيئاً إلا جاء به يحمله على عنقه إن كان بعيراً .. أو بقرة .. أو شاة ...)

- والقرآن الكريم نبه إلى الحذر من الهدايا التي يقصد بها الرشوة في قصة سليمان السلام مع بلقيس حين أرسلت إليه هديةً ، ولكن سليمان السلام لم يقبل هذه الهدية ؛ لأنه يعلم أنها رشوة فقال سبحانه : ﴿فَلَمَّا جَاءَ سُلَيْمَانَ قَالَ أَتَمِدُّونَنِ بِمَالٍ فَمَا ءَاتَيْنِ ءَ اللَّهُ خَيْرٌ مِّمَّا آتكم بَلْ أنتُم بِهَدِيَّتِكُمْ تَفْرَحُونَ)
- وتغيير الأسماء من هذا النوع أسلوب ماكر للالتفاف على النظام ، كتسمية الواسطة خدمة ، وتسمية الرشوة عمولة أو هدية، وتسمية تطبيق النظام تشدد .

- **صور الرشوة:**
- 1- **دفع المبالغ المالية** للموظف أو المسؤول مقابل قضاء مصلحة الراشي، إذا كانت هذه المصلحة من صميم عمل الموظف، ولا يشترط أن تكون الرشوة مبلغاً كبيراً ، بل أي مبلغ يدفع لهذا الغرض فهو رشوة قل أو كثر . .
- **2-تقديم الخدمات للمسؤول** كتخفيض سعر السلعة لهذا المسؤول، أو ترقية أحد أقاربه ، أو خدمة بيته وأبنائه . فعلى الموظف العام أن يكون فطناً لهذه المداخل ، فقد أهدى رجل من عمال عمر بن الخطاب إلى امرأة عمر نمرقتين ، فدخل فرآهما ، فقال : من أين لك هاتان ؟ أشتريتهما ؟ قالت : بعث بهما إلي فلان . فقال : قاتل الله فلاناً ، لما أراد حاجة فلم يستطعها من قبلي أتاني من قبل أهلي . فاجتذبهما اجتذاباً شديداً من تحت من كان عليهما جالساً ، ثم أخرجهما من بيته ، وفرقهما بين امرأتين من المهاجرين والأنصار.
- ولذا قال العلماء إن الهدايا لا يقبلها الحاكم والقاضي إلا ممن كان يتهادى معه قبل الإمارة والقضاء ، وما لا فلا يقبل

4- الابتزاز

- الابتزاز لغة: البز السلب، وابتززت الشيء : استلبته

- وهو نوع من الفساد الإداري يمارسه بعض الموظفين من العاملين في الأجهزة الأمنية أو مراقبة النشاطات الاقتصادية أو غيرها من الأجهزة التحقيقية والتأديبية والعقابية، كالسجون والمحاكم، أو من قبل اللجان الانضباطية ونقاط التفتيش والسيطرة والمرور والتفتيش الصحي والرقابة على الأسعار ودوائر البلدية وموظفي الجمارك العاملين في المطارات أو نقاط الحدود.
- فغالباً ما يلجأ بعض هؤلاء إلى ابتزاز المراجعين والمتهمين ممن تشوب قضاياهم أو تنقلاتهم شائبة، عن طريق تخويفهم أو تهديدهم لإرغامهم على دفع المبالغ أو تقديم الأشياء العينية، أو يعرضونهم للإيذاء الجسدي أو التعذيب النفسي أو التوقيف أو المراقبة، أو فضحهم عبر وسائل الإعلام وإلصاق التهم بهم والإساءة لسمعتهم، ومواقف كهذه يحرص عامة الناس على تجنبها ودفعها عن أنفسهم بكل ما يملكون ، حتى ولو كانوا على يقين من أنها تهم باطلة وملفقة، فالبريء حين يُتهم يدفع ثمناً باهظاً من حريته وإنسانيته وسمعته قبل أن يثبت براءته .

- **الفرق بين الابتزاز والرشوة:**
- ما يميز الابتزاز عن الرشوة هو أن **الرشوة تدفع طواعية** من قبل مقدمها وبرضاه **لكونها تحقق له منفعة أو مصلحة أو تدفع عنه أذى أو ضرراً**

- **أما الابتزاز** ينطوي على استخدام **التهديد بالإيذاء الجسدي والنفسي أو الإضرار بالسمعة والمكانة الاجتماعية بتلفيق الفضائح وإلصاق التهم ونشر الأسرار**؛ مما يجبر الشخص المبتز على **الدفع مكرهاً** لمن يبتزه .

- **حكم الابتزاز:**
- **محرم؛** لأسباب:
- **الأول:** أنه أكل لأموال الناس بالباطل
- قال سبحانه: ﴿ وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ وَتُدْلُوا بِهَا إِلَى الْحُكَّامِ لِتَأْكُلُوا فَرِيقًا مِّنْ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْإِثْمِ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾
- وقال صلى الله عليه وسلم: (لا يحل مال امرئٍ مسلم إلا بطيب نفسٍ منه)
- **الثاني:** أنه إضرار بالآخرين نفسياً واجتماعياً ومالياً ، والضرر حرام
- **الثالث:** أنه استغلال للمنصب بشكل غير مشروع

5- سوء استخدام الواسطة

- **الواسطة لغة:** هي الشفاعة، والوسيط المتوسط بين المتخاصمين.
- **واصطلاحاً:** الشفاعة عند أحد المسؤولين لتقديم خدمة لأحدٍ ما.
-
- والإسلام حث على خدمة المسلم لأخيه المسلم متى قدر على ذلك ، ولهذه الخدمة صور كثيرة ، منها الشفاعة ، حيث يقوم المسلم باستعمال جاهه ومكانته عند شخص ما لتقديم خدمة المسلم محتاج، كأن يشفع له عند صاحب العقار لتأجيل أخذ الأجرة من المستأجر العاجز عن الدفع ، أو يشفع له عند قبيلة للتنازل عن حق لهم على أحد ، أو يشفع له عند مسؤول لتخفيف العقوبة المستحقة على أحد الناس .

- **حكمها: هذه الشفاعة يحث عليها الإسلام** لما فيها من تكاتف المسلمين وتعاضدهم المندوب إليهما في الكتاب والسنة ، قال سبحانه : (وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ)
- وقال عز وجل: (مَن يَشْفَعْ شَفَاعَةً حَسَنَةً يَكُن لَّهُ نَصِيبٌ مِّنْهَا وَمَن يَشْفَعْ شَفَعَةً سَيِّئَةً يَكُن لَّهُ كِفْلُ مِنْهَا)
- وقال صلى الله عليه وسلم: (مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم وتعاطفهم كمثل الجسد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالحمى والسهر)

- **الواسطة الوظيفية:**
- من الصور المشهورة التي لها علاقة بالوظيفة التوسط عند مدير الإدارة الحكومية لتوظيف أحد المتقدمين، أو ترقية موظف، أو إعطائه ميزات دون غيره.
- **وهذه الواسطة يمكن أن تكون حلالاً، أو حراماً حسب الحالة والاستخدام، والأصل فيها الإباحة**

- فمثلاً إذا تساوى المتقدمون للوظيفة في الشهادات والخبرات، ثم توسط شخص لأحدهم لأنه يمتاز بالأمانة، ويعرفه عن قرب، أو لأنه يعول أسرة كبيرة، وفي توظيفه تفريج لكربته، **فالواسطة هنا جائزة**؛ لأن الأول أقرب إلى تحقيق المصلحة العامة ؛ ولأن الثاني فرج عنه كربة، وهو مأمور به شرعاً، **مع عدم ظلم أحدٍ من الناس،** وكذا لو طلب شخص إعطاء أحد الموظفين ميزات لسبب معقول، دون تأثير على الآخرين، وهذه الميزة الوظيفية من صلاحية المدير، فالواسطة هنا جائزة أيضاً، لما فيها من نفع المسلمين، وقد قال: (من استطاع منكم أن ينفع أخاه فليفعل)
- **والجامع في الواسطة الجائزة:** أن تكون الواسطة **غير مخالفة للنظام ، ولا يترتب عليها ضرر أو ظلم للآخرين.**

- **الحالات التي تحرم فيها الواسطة:**
- 1-أن يتوسط الشخص لرجل يعلم أنه **لا يستطيع القيام بالعمل**.
- 2- أن يتوسط الشخص لرجل **مع دفع رشوة** ، قال صلى الله عليه وسلم : (من تشفع لأخيه شفاعة، فأهدى له هدية عليها فقبلها منه، فقد أتى باباً عظيماً من أبواب الربا).
- 3- أن يتوسط الشخص لرجل مع علمه أن توظيفه أو ترقيته **مخالف للنظام** .
- 4- أن يتوسط الشخص لرجل ويترتب على الواسطة **حرمان موظف من ترقية أو وظيفة، مع أنه أكفأ ممن توسط له، أو منع موظف من حقه.**

- الواسطة السيئة لها انعكاسات سيئة على العلاقة بين الموظف والوظيفة العامة مع الجمهور، وتؤدي إلى زعزعة الثقة، والإخلال بالمساواة بين الناس، والتعقيد في أداء الأعمال، وعدم المبالاة بمصالح الناس، وانخفاض مستوى الكفاءة الإدارية

- لذا فإن نظام مكافحة الرشوة في المملكة العربية السعودية منع استخدام الواسطة من أجل مخالفة النظام.

- **الاستغناء عن الناس فضيلة:**
- إن على الإنسان أن يستغني عن الناس قدر استطاعته، قال صلى الله عليه وسلم: (من يكفل لي ألا يسأل الناس شيئاً وأتكفل له بالجنة)
- وقال: (لأن يأخذ أحدكم حبله فيأتي بحزمة من حطب على ظهره، فيبيعها فيكفّ بها وجهه ، خير له من أن يسأل الناس أعطوه أو منعوه)
-
- وإذا كانت هذه الأحاديث في سؤال المال، فسؤال الخدمة يشبهه بجامع الحاجة إلى الناس فيهما . ومن اعتاد على سؤال الناس خدمتهم أدمن على ذلك ، وقلّ اعتماده على الله تعالى وتوكّله عليه ، وقلّ اعتماده على نفسه وثقته بها ، وأصبح يزاحم أهل الحاجات الأكثر حاجةً منه، وربما طلب شيئاً لنفسه مع أن غيره أحوج منه ، بل ربما دعاه ذلك إلى التكثر والعياذ بالله وهو سؤال الناس خدمات ليست ضرورية ، وإنما الهدف منها أن يكون أكثر من غيره مكانةً ، أو مالاً . وقد قال له: (من سأل الناس أموالهم تكثراً فإنما يسأل جمراً فليستقل أو ليستكثر) أي: من جمر جهنم

وسائل التغلب على المخالفات المهنية

- **أولاً: تنمية الرقابة الذاتية:** فالموظف الناجح هو الذي يراقب الله تعالى قبل أن يراقبه المسؤول، وهو الذي يراعي المصلحة الوطنية قبل المصلحة الشخصية، فإذا تكون هذا المفهوم الكبير في نفس الموظف فستنجح المؤسسة بلا شك؛ لأن الموظفين مخلصون لها.

- ولتنمية الرقابة الذاتية وسائل كتقوية الإيمان بالله والتقوى، وتعزيز الحس الوطني، وتحمل المسؤولية، والإقناع بأهمية الوظيفة وأدائها بشكل صحيح

- **ثانياً: وضع الأنظمة الدقيقة التي تمنع الاجتهادات الفردية الخاطئة:** لأن الممارسات الأخلاقية غير السوية تنتج أحياناً من ضعف النظام، أو عدم وضوحه، أو وجود ثغرات فيه تترك المجال للتلاعب والاستغلال والاجتهادات الشخصية.

- مثلاً: إذا كان النظام ينص على وجوب تعيين الأكفاء ، فلا بد من وضع عوامل الكفاءة ، ونسبة كل عامل منها في الأهمية . وإذا كان النظام يمنع الشركات من استيراد المواد غير الأخلاقية، **فلا بد من بيانها بالتفصيل** . وإذا كان النظام يمنح الموظف درجة وظيفية في التقويم على أساس تقديمه خدمات إضافية للعمل، فلا بد من بيان هذه الخدمات بالتحديد .

- وحتى يكون للنظام فعاليته لا يكفي وضعه ولو بشكل دقيق، حتى **تتم التوعية** فيه بوسائل الإعلام والنشرات الدورية التي تصدرها الجهات الحكومية والشركات

- **ثالثاً : القدوة الحسنة** فإذا نظر العاملون إلى المدير وهو لا يلتزم بأخلاق المهنة، فهم كذلك من باب أولى .
- وأول القدوات رسول الله ﷺ الذي هو مثال النزاهة، والإخلاص، وحب الخير للآخرين، والالتزام بما يقوله، والصدق والعدل، والرأفة، وحسن التعامل ، وغير ذلك من الصفات الحسنة والأخلاق الجميلة التي أوردناها . قال الله سبحانه: (لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِمَن كَانَ يَرْجُوا اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا)
- وكان عمر ﷺ إذا نهى الرعية عن شيء ، جمع أهله وقال لهم: «إني قد نهيت الناس عن كذا وكذا ، وإن الناس ينظرون إليكم ، كما ينظر الطير إلى اللحم ، فإن وقعتم وقعوا ، وإن هبتم هابوا ، وإني والله لا أوتى برجل وقع فيما نهيت الناس عنه إلا أضعفت له العذاب، لمكانه منّي، فمن شاء منكم فليتقدم ، ومن شاء فليتأخر ».

- **رابعاً: تصحيح الفهم الديني والوطني للوظيفة:** فإذا اقتنع العامل بأن العمل عبادة، وأن العمل وسيلة للتنمية الوطنية، وازدهار البلد، وتحسين مستوى الدخل زاد لديه الالتزام بأخلاق المهنة.
- المهنة هي ركيزة من ركائز المجتمع الإسلامي، إذ هي من فروض الكفايات، ولا غنى للدولة عنها. وتغيير النظرة السائدة عن الوظيفة من كونها مصدراً للدخل فقط، إلى كونها وسيلة من وسائل طاعة الله تعالى من أبواب كثيرة. وعلى سبيل المثال : المعلّم الذي يؤدِّي واجبه لينال راتبه الشهري فحسب ، ليس كالمعلم الذي يذهب إلى عمله وفي ذهنه أنه يكسب أجراً بنشر العلم، والدعوة إلى الله، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والنصيحة، والتربية الصالحة، وتقوية إيمان الأبناء، وغير ذلك وإذا لم يستطع تحقيق هذه الأمور كلها، فسيحقق بعضها .

- **خامساً: محاسبة المسؤولين والموظفين** فلا بد من وجود الأجهزة الرقابية التي تشرف على تطبيق النظام، وتحاسب المقصرين والمخالفين.

- **سادساً: التقويم المستمر للموظفين:** مما يحفزهم على التطوير إذا علموا أن من يطوّر نفسه يقوم تقويماً صحيحاً، وينال مكافأته على ذلك، والتقويم يعين المسؤول على معرفة مستويات موظفيه وكفاءاتهم ومواطن إبداعهم .
- **ولكن التقويم لا يكون فعالاً إلا إذا كان نزيهاً دقيقاً .** فلا ينفع التقويم العام الذي لا يفصل مواطن القوة والضعف، ويقسم إلى درجات واضحة، ويكون له أثرٌ ملموس.
- كما يجب أن يكون التقييم من أكثر من شخص.

- **ثامناً: القضاء على المحسوبية في التعيين** بالإعلان عن الوظائف من خلال مسابقة وظيفية، وإشراك أكثر من مسؤول في التوظيف، وتحديد الأسس التي يعين على ضوئها المتقدم بدقة

- **تاسعاً: تشجيع الموظفين والمواطنين على كشف الفساد الإداري** والمظاهر السلبية بوضع نظام للمكافآت على التبليغ عن أي خلل في أداء الوظيفة، وتخصيص هاتف لذلك، أو وضع صندوق للملاحظات مع بيان هوية المبلغ ليتم الاتصال به للتحقق ثم المكافأة، مع التشديد على عدم قبول البلاغات الكيدية، ومعاقبة صاحبها.

أخلاقيات المهنة في نظام المؤسسات التعليمية

- **أولاً: السياسة العامة للتعليم في المملكة العربية السعودية:**

- **السياسة التعليمية في المملكة العربية السعودية تنبثق من الإسلام الذي تدين به الأمة عقيدةً وعبادةً وخلقاً وشريعةً وحكماً ونظاماً متكاملاً للحياة**

- وإن **غاية التعليم فهم الإسلام فهماً صحيحاً متكاملاً، وغرس العقيدة الإسلامية ونشرها، وتزويد الطالب بالقيم والتعاليم الإسلامية** والمثل العليا، وإكسابه المعارف والمهارات المختلفة وتنمية الاتجاهات السلوكية البناءة، **وتطوير المجتمع اقتصادياً واجتماعياً وثقافياً، وتهيئة الفرد ليكون عضواً نافعاً في بناء مجتمعه**

- **الأسس العامة التي يقوم عليها التعليم بنوعيه العام ، والجامعي فهي :**
- الإيمان بالله رباً وبالإسلام ديناً، وبمحمد نبياً ورسولاً .
- التصور الإسلامي الكامل للكون والإنسان والحياة، وأن الوجود كله خاضع لما سنه الله تعالى، ليقوم كل مخلوق بوظيفته دون خلل أو اضطراب
-
- الحياة الدنيا مرحلة إنتاج وعمل ، يستثمر فيها المسلم طاقاته عن إيمان وهدى للحياة الأبدية الخالدة في الدار الآخرة، فاليوم عمل ولا حساب، وغداً حساب ولا عمل .
- الرسالة المحمدية هي المنهج الأقوم للحياة الفاضلة التي تحقق السعادة لبني الإنسان ، وتنقذ البشرية مما تردت فيه من فساد وشقاء .
- المثل العليا التي جاء بها الإسلام لقيام حضارة إنسانية رشيدة بناءة تهتدي برسالة محمد صلى الله عليه وسلم، لتحقيق العزَّة في الدنيا ، والسعادة في الدار الآخرة

- الإيمان بالكرامة الإنسانية التي قررها القرآن الكريم وأناط بها القيام بأمانة الله في الأرض : ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي ءَادَمَ وَحَمَلْتَهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُم مِّنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِّمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا ﴾.

- تقرير حق الفتاة في التعليم بما يلائم فطرتها ويعدّها لمهمتها في الحياة ، على أن يتم هذا بحشمة ووقار ، وفي ضوء شريعة الإسلام ، فإن النساء شقائق الرجال .

- العلوم الدينية أساسية في جميع سنوات التعليم الابتدائي والمتوسط والثانوي بفروعه ، والثقافة الإسلامية مادة أساسية في جميع سنوات التعليم العالي . . توجيه العلوم والمعارف بمختلف أنواعها وموادها منهجاً وتأليفاً وتدريساً ، وجهة إسلامية في معالجة قضاياها والحكم على نظرياتها ، وطرق استثمارها حتى تكون منبثقة من الإسلام متناسقة مع التفكير الإسلامي السديد .

- الاستفادة من جميع أنواع المعارف الإنسانية النافعة على ضوء الإسلام ، للنهوض بالأمة ورفع مستوى حياتها ، فالحكمة ضالة المؤمن أنى وجدها فهو أولى الناس بها .

- الثقة الكاملة بمقومات الأمة الإسلامية، وأنها خير أمة أخرجت للناس ، والإيمان بوجدتها على اختلاف أجناسها وألوانها وتباين ديارها (إِنَّ هَذِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَأَنَا رَبُّكُمْ فَاعْبُدُونِ)
- التضامن الإسلامي في سبيل جمع كلمة المسلمين ، وتعاونهم ، ودرء الأخطار عنهم
- احترام الحقوق العامة التي كفلها الإسلام، وشرع حمايتها حفاظاً على الأمن وتحقيقاً لاستقرار المجتمع المسلم في الدين والنفس والنسل والعرض والعقل والمال .
- شخصية المملكة العربية السعودية متميزة بما خصها الله به من حراسة مقدسات الإسلام ، وحفاظها على مهبط الوحي ، واتخاذها الإسلام عقيدة وعبادة وشريعة ودستور حياة ، واستشعار مسؤوليتها العظيمة في قيادة البشرية بالإسلام وهدايتها إلى الخير .
- القوة في أسمى صورها وأشمل معانيها قوة العقيدة ، وقوة الخلق ، وقوة الجسم فالمؤمن القوي خير وأحب إلى الله من المؤمن الضعيف ، وفي كل خير

- **وحرصت الدولة على أن يكون المعلم والمنهج الذين هما أدوات بناء الأخلاق في الجيل معدين إعداداً إسلامياً، فأسست الدولة كليات إعداد المعلمين، ونص النظام على أن:**

- تكون مناهج إعداد المعلمين في مختلف الجهات التعليمية وفي جميع المراحل وافية بالأهداف الأساسية التي تنشدها الأمة في تربية جيل مسلم يفهم الإسلام فهماً صحيحاً ، عقيدة وشريعة ، ويبذل جهده في النهوض بأمته .

- يُعنى بالتربية الإسلامية واللغة العربية في معاهد وكليات إعداد المعلمين ، حتى يتمكنوا من التدريس بروح إسلامية عالية ، ولغة عربية صحيحة .

- تولي الجهات التعليمية المختصة عنايتها بإعداد المعلم المؤهل علمياً ومسلكياً لكافة مراحل التعليم ، حتى يتحقق الاكتفاء الذاتي ، وفق خطة زمنية .

- يكون اختيار الجهازين التعليمي والإداري منسجماً مع ما يحقق أهداف التعليم التي نص عليها في الخلق الإسلامي ، والمستوى العلمي ، والتأهيل التربوي.

- يجب على الإدارة المدرسية متابعة وتعزيز تطبيق هذا النظام ، وحثّ المعلمين على الالتزام به ، ومكافأة المتميزين في أخلاقيات المهنة ، والرقابة الدقيقة لأي مخالفة يمكن أن تخل بهذه الأخلاقيات . فلا فائدة من تأهيل المعلّم إذا لم يكن هناك متابعة عملية لما تم تلقيه نظرياً في المعاهد والكليات التأهيلية

ثانياً: نظام التعليم العالي:

نصت السياسة العامة للتعليم على أن من أهداف التعليم العالي في الجامعات:

- 1-تنمية عقيدة الولاء للّٰه ومتابعة السير في تزويد الطالب بالثقافة الإسلامية التي تشعره بمسؤولياته أمام اللّٰه عن أمة الإسلام لتكون إمكانياته العلمية والعملية نافعة مثمرة .
- 2-إعداد مواطنين أكفاء مؤهلين علمياً وفكريًا تأهيلاً عالياً، لأداء واجبهم في خدمة بلادهم ، والنهوض بأمتهم، في ضوء العقيدة السليمة، ومبادئ الإسلام السديدة .
- 3-النهوض بحركة التأليف والإنتاج والبحث العلمي والترجمة بما يطوّع العلوم لخدمة الفكرة الإسلامية، ويمكن البلاد من دورها القيادي لبناء الحضارة الإنسانية على مبادئها الأصيلة التي تقود البشرية إلى البر والرشاد ، وتجنّبها الانحرافات المادية والإلحادية.

- **الأخلاق المهنية التي يحتاجها المعلم :**
- احترام العلم ، وإعزازه ، وصيانته عن الابتذال

- الرفق بالمتعلمين ليرغبهم في العلم، ويشجعهم على الاستمرار فيه وعدم النفور منه، فإن الطالب يظل طول عمره يكن الاحترام للمعلم الرفيق به اللطيف في تعامله الرحيم بطلابه . وهناك بعض الطلبة الذين يحتاجون إلى رفق زائد كضعيف الفهم، وعيي النطق، وثقيل السمع، ونحوهم فلا بد من مراعاة أحوالهم أثناء الدرس، وخارجه فيعطيهم الفرصة خارج الدرس لمن احتاج إلى سؤال أو استشارة، ويكرر المسألة لمن احتاج إلى تكرار .

- الحذر من إهانة الطالب إذا أخطأ ، فإن طبيعة المتعلّم الخطأ ، وإذا لم يخطئ لم يتعلَّم ، فيكون حكيماً فطناً في أسلوب تنبيه الطالب على خطئه.

- استشعاره أنه قدوة لطلابه؛ لأنهم يعتبرونه مرب لهم، فلا بد أن يستحضر في ذهنه دائماً وهو يعامل الطلاب أنهم يكتسبون منه الأخلاق كما يكتسبون منه العلم

- عدله بين الطلاب في المعاملة والتقويم، وعدم تمييز بعضهم على بعض دون مسوغ من اجتهادٍ أو نشاط أو نحوهما، فإن تمييز بعضهم باهتمام خاص يوغر صدور الآخرين ، ويبثّ فيهم الحسد، وإذا ميز بعضهم بسبب جده واجتهاده فلا بد أن يكون ذلك واضحاً أمام الطلاب.

- التورع عن استغلال حاجة الطلاب إليه، باستخدامهم في خدمته، وقضاء مصالحه، بل هو يخدمهم إذا احتاجوا لذلك، فيتفقد المحتاج منهم فيساعده، ويزور مريضهم، ويواسي مصابهم، ويستر عيوبهم.

الاستشراق
التعريف والنشأة

- **الاستشراق:** الاهتمام بعلوم الشرق عامة وبعلوم المسلمين خاصة، ويشمل ذلك الاهتمام بالثقافة والآداب والعادات والتقاليد والأساطير

- **من هو المستشرق؟**
- أعجمي، ناشئ في لسان أمته وتعليم بلاده، ومغروس في آدابها وثقافتها (ألماني، انجليزي وفرنسي)
- تخصص وتعلم اللغة العربية وآدابها ونحوها وصرفها وشعرها وتاريخها ودينها وسياستها في الجامعات الغربية

- وعلى الرغم من هذه الدراسة إلا أن المستشرق في حكمه على الإسلام يتحدث عن ثقافة، ومعتقدات لا يؤمن بها، ولا ينتمي إليها ولا يعمل بها.
- وبالتالي فلا يستطيع فهم الثقافة بدون أركان وأعمدة الثقافة الثلاثة: (الانتماء والإيمان والعمل)

- **تعريف الاستشراق:**

- **التعريف العام:**
- دراسة الشرق آدابه وثقافاته، ومعتقداته وعاداته وتقاليده وأساطيره، وتاريخه من قبل علماء ومؤسسات غربية.

- **التعريف الخاص:**
- دراسة العلوم الإسلامية وآداب المسلمين وعقائدهم وثقافتهم وتراثهم من علماء غير مسلمين ومؤسسات غير مسلمة.
- وهذا التعريف يخرج من يدرسون ثقافات شرقية غير إسلامية
- ويدخل من يدرسون العلوم الإسلامية من العرب غير المسلمين

- **متى بدأ الاستشراق؟**
- يرى البعض أن الدراسات الاستشراقية تعود إلى السنة 1 هـ، حيث كتب يوحنا الدمشقي كتاب (محاورة مع مسلم) و (إرشاد النصارى في جدل المسلمين)
- ويرى البعض أنها بدأت في غزوة مؤتة سنة 8هـ، وهي أول غزوة يخوضها المسلمون خارج حدود الجزيرة العربية.
- وبعضهم تعود إلى 1312م، 700 هـ مع صدور قرار مجمع فينيا الكنسي، بإنشاء كراسي لدراسة اللغة العربية في الجامعات الأوروبية.

- **هل الدراسات الاستشراقية مقتصرة على دراسة التراث الديني؟**
- تدرس الواقع الاجتماعي والديني والسياسي، وهذه الدراسات تعتمد عليها القرارات السياسية والعسكرية والاقتصادية والعلمية

- **الدوافع والغايات وراء الاستشراق:**
- **أولاً:** حماية الإنسان الغربي من التأثر بالدعوة الإسلامية واعتناقها والحد من انتشار الإسلام.
- **ثانياً:** معرفة الشرق وثقافته ليسهل الوصول والسيطرة عليه.

نماذج من آراء المستشرقين حول الإسلام

- الاطلاع على نماذج من آراء المستشرقين ومناقشتها في الكتاب من ص81 إلى ص94

- **بعد الاطلاع على بعض آراء المستشرقين نجد أن بعض إسهامات المستشرقين اتسمت بعدة سمات:**
- 1- الخضوع للأهواء وعدم التجرد للبحث
- 2- العجز عن تمثل الثقافة واللغة

- 3- التعسف في التفسير والاستنتاج
- 4- التفسير بالإسقاط
- 5- منهج العكس
- 6- التشكيك في الدليل القاطع
- 7- التحريف والتزييف والادعاء
- 8- إصدار الأحكام القاطعة دون دليل يعضدها
- 9- الاختلاق والتمويه

الموقف من المستشرقين والاستشراق المعاصر

- **فضل المستشرقين:**
- للمستشرقين فضل في حفظ التراث الإسلامي ونشره وتحقيقه ودراسته

- لكن الدراسات الاستشراقية عانت من عيوب وقصور، وإن افترضنا إخلاص أصحابها و موضوعيتهم العلمية، بسبب عدم انتمائهم لهذه الثقافة التي يدرسونها ويحققونها

- **الاستشراق المعاصر:**
- **إن بعض الدراسات الاستشراقية اليوم تحاول تغيير النظرة المعاصرة للإسلام الخروج من الاستشراق القديم التي اتسم بالهجوم والعداء المباشر للإسلام والمسلمين.**

- **ومن أمثلة هؤلاء الدراسين للدراسات الإسلامية من الغربية والذين اتسمت دراساتهم بالاعتدال:**
- **جون اسبوزيتو،** أمريكي من أصل إيطالي، وأستاذ في الأديان والشؤون الدولية، جامعة جورج واشنطن
- **إيفون حداد،** أمريكية من أصل سوري، أستاذة تاريخ الإسلام والعلاقات المسيحية الإسلامية بجامعة جورج تاون.
- **جون فول،** باحث أمريكي في شؤون الإسلام وأستاذ فخري للتاريخ الإسلامي في جامعة جورج تاون

- وعلى الرغم من ذلك فلا تزال بعض الدراسات الاستشراقية تتسم بالعداء للإسلام والمجتمعات الشرقية، واعتبارها خطراً يهدد الحرية الإنسانية

- كما تتصف بعض الدراسات الاستشراقية بالحكم المسبق على التعاليم والممارسات الدينية

- تنبثق الأحكام المسبقة من نظرة قاصرة للإسلام تعتمد في حكمها على معايير غربية تختلف عن المعايير الأخلاقية والدينية والقيمية والاجتماعية التي تحتكم إليها تلك المجتمعات الإسلامية في الشرق

مواقف علماء المسلمين ومفكريهم من الاستشراق

- **تنقسم مواقف علماء المسلمين ومفكري العرب من الاستشراق إلى 3 مواقف رئيسية:**

- 1- القبول المطلق للاستشراق
- 2- الرفض المطلق
- 3- موقف المواجهة

- ولكل من هذه المواقف مبرراته وأدلته وأسبابه

1- القبول المطلق للاستشراق

- وهذا الموقف نتيجة عن الاتصال بالمستشرقين إما بالابتعاث أو المتابعة.
- التأثر المباشر والقوي بالمعلومات الواردة والتفسيرات الجديدة للمستشرقين حول الإسلام، من حيث كونه فكرية دينية عامة، دراسة تاريخ المسلمين وحياة الصحابة.
- **هذا الموقف نابع من:** 1- الانبهار بإسهامات المستشرقين وبحوثهم
- 2- تزعزع ثقة المسلمين في الدين والتراث الإسلامي
- 3- ابتعاد المسلمين عن دينهم وشيوع الممارسات والأفكار الشيوعية والقومية والرأسمالية

2- الرفض المطلق للاستشراق

- الرفض المطلق للإسهامات في دراسة الثقافة الإسلامية لمن لا يدين بالإسلام
- وينظر هذا الفريق إلى الاستشراق أنه فكر غربي ورؤية غربية للإسلام
- محاولة قراءة ما بين السطور حتى في ثناء المستشرقين على الإسلام
- دراسة كتب المستشرقين وإسهاماتهم مضيعة للوقت والمال

- **من أقوى مبررات الرفض:**
- 1- أن الدراسات الاستشراقية لم تنطلق من قاعدة علمية موضوعية مجردة، بل هناك دوافع وأهداف غير علمية استعمارية وتنصيرية دينية، واقتصادية تجارية وعسكرية
- 2- أن الاستشراق أحد أعمدة المكر الثلاثة مع الاستعمار والتنصير، كما خدمت الجهود الاستشراقية اليهود في إقامة وطن قومي لهم في فلسطين
- 3- تشويه الإسلام وتزييف حقائقه
- 4- تزايد العداء ضد الإسلام والعرب نتيجة للدراسات الاستشراقية

- **الموقف الرافض نابع من:**

- الخوف على الإسلام والسعي إلى حمايته، وتحصين أبناء المسلمين من الانصياع لادعاءات بعض المستشرقين والتنبيه إلى خطورة هذه الدراسات

- **فئات الرافضين للاستشراق:**
- بعض هؤلاء الرافضين تصدوا بالرد على هذه الادعاءات، والدفاع عن الإسلام في عقيدته وحضارته وتاريخه وفكره

- أما الفريق الآخر من الرافضين، (وهو معظمهم) فقد كان موقفهم سلبياً، فرفضوا وجود الاستشراق، دون دراسة استقصائية ومستفيضة ومتعمقة لإسهامات المستشرقين، واكتفوا بالتعميم والنقول عن الآخرين
- وهذا الموقف لا يخدم القضية وإنما يجعل المجال مفتوحاً لتمكين الاستشراق بدعوى قصور الدراسات الإسلامية عن مواكبته
- كما وصل بعضهم إلى تحريم هذه الدراسات وتحريم التعاون مع المستشرقين

3- موقف المواجهة الإيجابية

- يقوم هذا الموقف على الدراسة والبحث والتعمق في إسهامات المستشرقين، ومعرفة مواطن ضعفها وقوتها
- الانطلاق من منطلق الإيمان بالإسلام وأنه الدين الحق، والاعتزاز بالعقيدة والتاريخ الإسلامي
- عدم رفض الدراسات الاستشراقية رفضاً تاما وإقصائها كأصحاب الموقف الرافض، وعدم التسليم وقبول ما جاء فيها قبولاً غير مشروط كأصحاب الموقف الأول، بل الاعتراف بوجود الاستشراق وأثره على المسلمين وغيرهم
- الإقرار بأن من ليس جميع المستشرقين يكيدون للإسلام، بل أن فيهم النزيه والموضوعي
- الاعتراف بفضل بعض المستشرقين على تراث المسلمين، وخاصة ما يتعلق بحفظ المخطوطات وتحقيقها

البدائل ووسائل التعاون التي يطرحها موقف المواجهة

- 1- معرفة النتاج الاستشراقي والإلمام به ودراسته وتحقيقه وإعداد التقارير حوله، وتخصيص أجزاء من المجلات العلمية العربية لمتابعة الإنتاج العلمي الغربي حول الإسلام
- 2- المشاركة في البحوث والندوات التي تقام في الجامعات والمراكز المهتمة بالدراسات الإسلامية والشرقية في الغرب
- 3- النقد الموضوعي الواعي البعيد عن التهجم الشخصي والطعن في الأشخاص والأديان

- 4- تشجيع المساهمات الإيجابية من المستشرقين ودعوة هؤلاء المنصفين إلى المشاركة في المؤتمرات العربية والإسلامية

- 5- موسوعات علمية للإحاطة بأعمال المستشرقين وفقاً للتسلسل التاريخي لها.

- 6- العمل على إيجاد صلة وإقامة حوار مع المستشرقين الذين أخطأوا في حق الإسلام ودعوتهم، في حال رغبتهم في ذلك بعيداً عن الفوقية الحضارية.

7-العمل على إعداد دائرة معارف إسلامية جديدة بديلاً عن التي كتبها المستشرقون

8- ترجمة معاني القرآن وأحاديث السنة

9- تنقية تراث المسلمين

10- تقوية المنظومة الإسلامية للتربية والتعليم والثقافة

11- إقامة مراكز دعوي عالمي وانطلاقه من منطلق علمي، وعدم الانفصال بين الجهود الدعوية والجهود العلمية

نتائج وتحليل لمواقف مفكري المسلمين من الاستشراق:

- **1- أن القابلين للإسهامات الاستشراقية قبولاً مطلقاً صدر موقفهم** عن انبهار بتلك الحضارة ومنجزاتها الفكرية والمادية في وقت عانى منه المسلمون التأخر الحضاري.

- **2- أن الرافضين لإسهامات المستشرقين رفضاً مطلقاً صدر موقفهم** كردة فعل للقابلين للاستشراق خوفاً على الإسلام والمسلمين من غير المنصفين من المستشرقين الذين لا يدينون بدين الإسلام ويسعون لتشويه حقائقه والكيد له. وهؤلاء غالباً لم يتعمقوا في دراسة أعمال المستشرقين واكتفوا بالنقول التي ذكرت كلام المستشرقين المغرضين حول القرآن والسنة.

- **3- أن أصحاب الموقف الثالث (موقف المواجهة الإيجابية) في الغالب** درسوا الاستشراق وتعمقوا فيه، وتمكنوا من بعض لغاته، وكانت لهم حوارات ونقاشات مع المستشرقين، وحضروا مؤتمراتهم..

- مما أطلعهم على حقيقة المستشرقين فمنهم المنصف، ومنهم المتحامل على الإسلام والمسلمين.
- فالاستشراق عند هذه الفئة غير معصوم عن الخطأ وليس كله شر على الإسلام والمسلمين.

تحرير المرأة

- **معنى تحرير المرأة:**

- **لغة:**
- التحرير مشتق من الحرية. وأصل الحرية يرجع إلى معنيين:
- 1- عدم الاسترقاق (الحر بالحر والعبد بالعبد) – (فتحرير رقبة مؤمنة)
- 2- الخلاص من العبودية لغير الله: (إذ قالت امرأة عمران رب إني نذرت لك ما في بطني محرراً)

- **اصطلاحاً: معنى الحرية يحتمل عدة معاني، ولكن يمكن استخراج مفهوم عام له، وهو:** رفع جميع أنواع القيود عن تصرفات الإنسان الفردية والاجتماعية وممارساته السياسية والاقتصادية والفكرية وغيرها، بحيث يتصرف وفق إرادته المطلقة، باعتبار ذلك حقاً طبيعياً لا يصح تقييده أو الانتقاص منه.

- **تحرير المرأة يمكن تعريفه بأنه:** خلق نظام جديد من الحاجات، يبتعد عن الحاجات التي يخبرنا النظام الاستغلالي أننا نريدها.

- **النسوية Feminism:** استخدمت بشكل مرادف في بعض الأحيان لحقوق المرأة وتحرير المرأة، وتمكينها، ومساواتها بالرجل.
- **وعرفت بأنها:** "عقيدة أو نظرية وهي حركة فكرية واجتماعية مؤسسة على أن البيولوجيا ليست وحدها التي تشكل كلاً من الجنسين، بل الثقافة أيضاً، وأن النساء مجموعات اجتماعية وصفت لتلائم تصور الذكور أنهن مخلوقات ناقصة"

استخدام مصطلح (تحرير المرأة)

- تحرير المرأة أحد المصطلحات التي قد تطلق ويراد بها أكثر من مقصد بحسب الأيديولوجيا العقدية:
- **فقد يريد بها العلماني:** تخليصها من ضوابط الشرع والدين
- **والمسلم الممارس لدينه:** ويريد بها تخليصها من الظلم الاجتماعي، أو من النظرة المادية للمرأة.

- ولكن الشائع هو الاستخدام العلماني لها، ويعني الانفلات، والانسلاخ والانعتاق والتمرد .

- **إشكالات حول الدعوة إلى تحرير المرأة:**
- المناداة بحرية المرأة أدت في بعض الأحيان إلى إخراجها من دورها الاجتماعي والبيولوجي كامرأة وإقحامها عنوة في الدور الرجولي وتجاوز طبيعتها الأنثوية ودورها الأسري

- التمادي في المطالبة بالتحرر من القيود قد يؤدي إلى التخلي من القيم الإسلامية والاجتماعية الشرقية التي قد ينظر إليها الغرب أنها قيود، مما يقضي على تنوع الثقافات ويؤدي إلى فرض ثقافة واحدة بمعاييرها وهي الثقافة الغربية.

- مصطلح الحرية مصطلح ضبابي التي قد تختلف عند الممارسة في التطبيق، فعلى الرغم من دعاوى الحرية، حتى أكثر المجتمعات دعوة إليها تضع على الأفراد قيود فكرية، وسياسية، واجتماعية...

دوافع ومسوغات المنادين بتحرير المرأة

- 1- الدافع الاجتماعي
- 2- الدافع الاقتصادي
- 3- الدافع السياسي

أولاً: الدافع الاجتماعي:

- - أن المرأة لا تعامل معاملة الرجل لا لشيء إلا لكونها امرأة، في المجتمع الذي تنظم شؤونه وتحدد أولوياته بحسب روية الرجل واهتماماته.

- من هذا المنطلق تمت الدعوة إلى تحرير المرأة وأن تعامل معاملة الرجل نداً بند عن طريق مراجعة كل ما يتعلق بأمر التنشئة الاجتماعية منذ مراحل الطفولة المبكرة، لأنها سبب تحديد الأنماط الاجتماعية، فعادة تربية الفتاة على الرقة والهدوء والصمت والطاعة تجعلها أقرب إلى الاستسلام ويؤثر على إدراكها لحقوقها الإنسانية.

- من هنا تطور مفهوم تحرير المرأة إلى مفهوم النسوية، الذي جاء ليحارب سلطة النظام الأبوي (المجتمع الذكوري)

النظام الأبوي (الذكوري) Patriarchy

- يستخدم مصطلح النظام الأبوي لوصف الهيمنة والسلطة المعترف بها والتي تعود إلى رئيس العائلة، وهو عادة الأب أو أكبر الذكور.

- **أصل ومصدر النظام الأبوي:**
- النظام الأبوي/ سلطة الأب أو الرجل يعود إلى أصول دينية توراتية، حيث كان يطلق على آباء القبائل الإسرائيلية
- كما أطلق على لقب تشريفي لأساقفة الكنائس.

- هذه الأبوية التي جعلت لرجل الكنيسة الحق في ممارسة السلطة الدينية، تم استعمالها للدلالة على كل علاقة تجعل سلطة الزعيم على التابع أو المرؤوس كلية ومستمرة، فأصبح الأبوية الاجتماعية، الأبوية السياسية، والاقتصادية...

- ثم توسع هذا المفهوم لشمل التمرد على السلطة الدينية، سلطة الله، الأنبياء الموحى إليهم، والوحي، والشرائع الإلهية، واعتبرت الأديان كحامية لسلطة النظام الأبوي وأحد أشكال التمييز بين الرجل والمرأة.

- تصوير المرأة بأنها طفلة تحتاج إلى وصاية المجتمع ووصاية الرجل وحمايته

- **بالتركيز على الدافع الاجتماعي رأوا أن المرأة أمام خيارين لا يمكن الجمع بينهما:**
- 1- عمل المرأة الداخلي، مع التهوين من شأن رعاية المرأة لأسرتها.
- 2- عمل المرأة الخارجي واعتباره أساساً لتحررها وخلاصها من الانحصار في مهام المنزل الداخلية التي قيدتها وأعاقت حركتها وتقدمها

ثانياً: الدافع الاقتصادي:

- أن مسؤولية الأطفال والزوج والأعمال المنزلية قد تضطر الزوجة للاعتماد مادياً على زوجها، ولذلك ركز خطاب تحرير المرأة أن الاستقلال المادي وقوة الادخار ضرورية لكرامة امرأة، وتجعل الإقدام على الزواج والاستمرار فيه خياراً مبنياً على الحب وليس إجباراً من أجل المادة.

- **وقد أفضى ذلك إلى عدة أمور:**
- 1- التهوين من شأن الزواج وبناء الأسرة والعلاقة الزوجية القائمة على رباط مقدس.
- 2- الدعوة إلى إقامة علاقة قبل الزواج؛ كي تتأكد المرأة من حقيقة حبها ورغبتها بذلك الزواج

- 3- قيام المرأة بدور اختيار الزوج المناسب، مما قد يعرضها أن تكون وسيلة لأصحاب المطامع من الرجال.

- **تم حصر مشكلة المرأة الاقتصادية في أمرين:**
- 1- أن عمل المرأة في المنزل غير منتج
- 2- أن العمل الخارجي حصراً على الرجال

- **وكان حل المشكلة في أمرين:**
- 1- إشراك المرأة الرجل في العمل غير المنتج (الداخلي)
- 2- إشراك المرأة والرجل في العمل المنتج (الخارجي)

- **والحاصل نتيجة ذلك:**
- أن المرأة قسمت نفسها بين العملين وأضافت على عاتقها عبأ إضافي، خاصة وأن مساعدة الرجل للمرأة في المنزل في كثير من الأحيان كانت محدودة أو معدومة.

- فوجئت المرأة أنه حتى في أكثر المجتمعات الغربية انفتاحاً، ظلت تعامل في مرتبة أقل من الرجل من ناحية الامتيازات والمناصب الإدارية

ثالثاً: الدافع السياسي:

- **وفيه مجالين:**

- 1- تسييس قضية المرأة دولياً

- 2- ما اشتملته هذه القضية من محاور تخص الجانب السياسي، من ناحية استحداث وسن الأنظمة المتعلقة بمشاركة المرأة السياسية، وصنع القرار وإدارة شؤون البلاد.

قضية تحرير المرأة في الغرب تاريخياً

- قضية المرأة في فتراتها المتقدمة تختلف نسبياً عن الفترات المتأخرة، من ناحية الأفكار وحجم تأثيرها
- المراحل المتقدمة لم تكن بحجم التطرف الحاصل في المرحلة المتأخرة منذ نهاية القرن العشرين
- كانت حركة مجتمعية إصلاحية تحاول تحسين وضع المرأة وفقاً للوضع القائم، لا الثورة على المجتمع وقيمة ومعتقداته

- في الفترة المبكرة من تحرير المرأة كان الاهتمام ينصب على مساواة المرأة مع الرجل في الحقوق كالتعليم والعمل.
- بعد ذلك بدأت تنادي من خلال النسوية المتطرفة بإلغاء الأدوار الطبيعية بين الجنسين، وتغالي في نظرتها للمرأة بالاكتفاء بذاتها، التنكر للطبيعة الأنثوية، التمرد على الأسرة والمجتمع، بنظرة فردية مادية.

- **وضع المرأة في المجتمع اليوناني القديم (الإغريقي):**
- دورها مقتصر على رعاية البيت والاهتمام به، وظلت محرمة من الثقافة والعلم.

- كانت النقاشات الفلسفية حول المرأة تدور حول ضعفها وهل هو جزء منها، أم شيء فرضه المجتمع عليها، وقد تجاوزت الأسئلة الضعف البدني وناقشت إمكاناتها العقلية والذهنية ومهاراتها مقارنة بالرجل.

- **انقسم الفلاسفة إلى قسمين:**
- 1- الطبيعيون: قالوا إن طبيعة المرأة مسؤولة عن ضعفها ونقصها.
- 2- السفسطائيون: قالوا إن المجتمع والعادات والتقاليد هي التي شكلت المرأة وجعلتها تبدو ضعيفة.
- وكانت النظرية الأولى هي السائدة، وتبناها سقراط، وأفلاطون وأرسطو

- **وضع المرأة في العصر الروماني:**
- **عند الرومان قديمًا:**
- كان ينظر إلى المرأة كأداة للإغواء التي يستخدمها الشيطان لإفساد القلوب
- أنها رجس لا تأكل اللحم، ولا تركب العربات ولا تضحك، وتمنع من الكلام أحياناً

- **ثم لما دخلت الحضارة المجتمع الروماني تبدلت نظرتهم إلى النقيض:**
- دعوا إلى العري والفجور...

- **بعد انتشار المسيحية المحرفة في المجتمع الروماني: (العصور الوسطى أو العصور المظلمة)**
- كان ينظر إلى المرأة أنها سبب ذنوب الإنسان الأول، وأن الإنسان يولد مذنباً باستثناء عيسى ومريم عليهما السلام

- **عصر النهضة (بين أواخر العصور الوسطى وأوائل العصور الحديثة):**
- من أهم أهداف هذا العصر إحياء حقوق الإنسان والمساواة والحرية؛ لتكون في مقدمة الإصلاحات
- وقد كانت هذه الأفكار مهيئة لقيام الثورة الفرنسية التي جاءت لمحاربة الاستبداد، ونادت بالأفكار التحررية والعلمانية

- وعلى الرغم مما امتازت به تلك الفترة من مراجعة فكر الاستبداد والمناداة بحقوق الانسان، إلا أن موقف الفلاسفة من المرأة عزز دونية النساء بالنسبة للرجال.
- ومن الفلاسفة الذين صادقوا على هذه الفكرة: فرانسيس بيكون، وتوماس هوبز، وجون لوك، وجان جاك روسو

- **لاحقاً في منتصف القرن التاسع عشر:**
- تمت مراجعة حقوق الإنسان لتشمل النساء من قبل الفيلسوف **جون ستيوارت مل** حيث قرر في كتابه **(استعباد النساء)** على مساواة المرأة بالرجل مساواة كاملة، ورفض المبدأ القائم على تبعية أحد الجنسين للآخر.

- وعلى منواله قام **الخطاب النسوي الذي بدأ في أوروبا في منتصف القرن التاسع عشر** ثم انتقلت إلى أمريكا وبقية العالم، للمناداة بالحقوق المتساوية للجميع، والمقارنة بين الحريات التي يتمتع بها الرجال وبين النساء كفئة مقموعة في المجتمع. مما أضفى طابع راديكالي على الحركة يطالب بالحقوق الذكورية التي تم استبعادهم منها سابقاً.

انتقال قضية تحرير المرأة إلى العالم الإسلامي

- كان الاستعمار من أبرز المنافذ التي تسربت منها قضية تحرير المرأة من الغرب إلى الشرق

- استطاع الاستعمار التأثير بعدة طرق:
- 1- كونه متقدم عسكرياً، اقتصادياً، سياسياً، إعلامياً، ومن المعلوم أن المغلوب عليه يميل إلى تقليد الغالب.

- 2- استعمال النخب الإدارية والإعلامية والفكرية، لترويج الأفكار الليبرالية الغربية في الشرق. وهم المتأثرين بشعارات الحرية والعدالة والمساواة التي نادت بها الثورة الفرنسية عام 1789م، والداعين إلى الاقتداء بالمجتمع الغربي من أبناء العرب والمسلمين.

- 3- تركيز الاستعمار على إفساد المرأة التي هو أسرع مجالات التغريب وأقصرها طريقاً

وكانت الدول التي خضعت للاستعمار الغربي أشد تأثراً من غيرها بتلك الأفكار.

- **كان من أهم الدول الغربية المستعمرة:**
- فرنسا (لبنان، سوريا، والمغرب العربي)
- إيطاليا (ليبيا)
- بريطانيا (مصر، فلسطين، الأردن، العراق)

- **وقد بسط المستعمرون سيطرتهم على تلك البلاد من خلال:**
- 1- السيطرة على الموارد المادية والطرق التجارية
- 2-السيطرة على الأنظمة القانونية والاجتماعية
- 3- بناء المدارس، والاستياء من الأوضاع الاجتماعية للمرأة

- **أما البلدان التي سلمت من الاستعمار** كان تأثير حركات التحرر أقل نفوذا، فكثر العلماء ووجدت الكليات والمعاهد الشرعية
- **وكذلك قوة القبيلة** في بعض الدول قللت من سيطرة الاستعمار ونفوذه إلى أبناء تلك البلاد، ومن ذلك ما يتعلق بوضع المرأة لمخالفته لعادات وأعراف تلك القبائل.
- **بدايات دعاوى تحرير المرأة في الشرق:**
- كانت المطالبات المبكرة معتدلة، واتسمت بطابع محافظ، ومن ذلك: تأمين فرص تعليم للفتيات، وتدريب النساء على الطبابة حتى يعالجن المرضى من النساء

حملة نابليون بونبارت الفرنسية على مصر

- بدأت الصلة الأولى بين العرب وبلاد المسلمين من مصر، باعتبارها من أوائل البلاد احتلالاً من قبل الفرنسيين في الحملة الفرنسية على مصر بقيادة نابليون بونبارت من عام 1798 وحتى 1800

- **خطر حملة نابليون بونبارت على مصر:**
- 1-أنها جاءت بعد سنوات قليلة (9 سنوات) من الثورة الفرنسية، وادعاء تلك الحملة أنها تمثل شعارات التنوير والحرية وإنقاذ مصر من حكم المماليك.
- 2-أن مصر لها ثقل تاريخي إسلامي وتعد وريثة الحضارة الإسلامية، ورأوا في مصر ركيزة ونقطة انطلاق لإفساد العالم الإسلامي
- 3- محاولة ترويج القوانين الوضعية وإحلالها محل الشريعة الإسلامية

- 4- قيام بعثات علمية لإحياء الحضارات القديمة السابقة على الإسلام، مثل الحضارة الفرعونية، لتذويب ولاء المسلمين وانتمائهم لعقيدتهم.
- 5- إحضار النساء الأوروبيات كنموذج للمرأة المتحضرة

- **خروج نابليون بونبارت من مصر:**
- خرج من مصر بعد حرب مع الدولة العثمانية بمساندة بريطانيا

- بعد خروج الفرنسيين من مصر اتجهت فرنسا إلى الجزائر واحتلتها في ثاني أكبر حملة فرنسية عام 1830م، ثم بعد ذلك بسطت سيطرتها على المغرب وتونس في أوائل القرن العشرين.

- **دور محمد علي باشا (1805-1848) والي الدولة العثمانية على مصر:**
- انقلب على الدولة العثمانية

- تولى إرسال بعثات علمية إلى فرنسا، هدفت إلى إدخال القيم والثقافة الغربية إلى المجتمع المصري

- رجع المبتعثون يحملون تيارات فكرية غربية، وكان على رأس هؤلاء الإمام والواعظ رفاعة الطهطاوي (ت 1837هـ)، الذي جاءت أفكاره الإسلامية متأثرة بالمجتمع الغربي ومفكروه، ونقلت أوضاع المرأة الأوروبية.

- **تحرير المرأة في لبنان:**
- 1- إنشاء المدارس الدينية المسيحية والتي كانت أولها مدرسة البعثة الإنجيلية الأمريكية في بيروت عام 1825
- 2- الاحتلال الفرنسي للبنان
- 3- تخرج الكثير من النساء ذوات الأغلبية المسيحية من هذه المدارس الدينية المسيحية، متأثرين بقيم الثقافة الغربية، مقابل أقلية مسلمة بعضهم تعلموا في المدارس المسيحة أو المدارس العثمانية

أبرز دعاة حركة تحرير المرأة في العالم العربي

- جاءت النقلة الفكرية والاجتماعية لقضية تحرير المرأة مع قاسم أمين (ت 1908)، وذلك بعد الاحتلال البريطاني لمصر
- ومن أشهر كتبه (تحرير المرأة) و (المرأة الجديدة)

- هدى شعراوي التي قامت بنزع حجابها أثناء الثورة المصرية لجلاء الانجليز من مصر، عام 1919م

الجندر

- **المراد بالجندر Gender:**
- يعني الجندر حقيقة أو خاصية الانتماء إلى فئة جنسية معينة. وما يتبع ذلك من استخدام الضمائر والصفات، وحتى الأفعال، في الإشارة إلى تلك الفئة.

- **واستخدم مصطلح الجندر في الخطاب النسوي وخطاب تحرير المرأة ليدل على:**
- وصف الخصائص التي يحملها الرجل والمرأة كصفات مركبة اجتماعية لا علاقة لها بالاختلافات العضوية

- **تعريف الجندر عند المحلل النفسي روبرت ستولر:**
- تعقيدات تلك المناطق الهائلة من السلوك والمشاعر والأفكار والاستيهامات التي تكون مرتبطة بالجنسين، ومع ذلك لا تمتلك الدلالات البيولوجية أساساً.

- الجندر يحدد السلوكيات والأدوار التي يقوم بها الجنسان حسب ما حدده المجتمع مسبقاً كذكر وأنثى.

- وإنكار الحقيقة البيولوجية ورفض ارتباطها بالأدوار الاجتماعية، يتيح الحرية الاجتماعية والجنسية، فوجود العلامات الجسدية البيولوجية ليس له علاقة باختيار الإنسان لدوره الجنسي والاجتماعي.

- هوية الجنس الذكوري أو الأنثوية ليست ثابتة منذ الولادة، بل تؤثر فيها العوامل النفسية والاجتماعية

- ولأن هذا المعنى مخالف للفطرة فهم يدربون الطفل على اختيار الدور الجندري، بغض النظر عن التكوين الجسماني التناسلي

- يتم سؤال الطفل عن أحاسيسه ومدى شعوره بالانتماء لجنسه أو الجنس الآخر. فالانتماء الجنسي ليس مسألة جسدية، بل مسألة نفسية وإشباع للنزوات.

- وهذا النظام صادر من رفضهم للثنائية الجنسية، يسعون من خلاله إلى خلق نظام اجتماعي جديد يتجاوز مفهوم الجنس (الفروق البيولوجية بين الرجل والمرأة) إلى مفهوم الجنوسة الذي يمل الجنسين ضمن نوع واحد، يحدد وظيفته ودوره في الحياة، استناداً إلى رفضهم التقسيمات والفروقات والثنائيات بين الجنسين

• منشأ فكرة الجندر:

- ترجع الفكرة إلى **الموجة الثانية من النسوية**، وتحديداً في ستينيات أو سبعينيات القرن العشرين والتي تبنت التفريق بين مفهوم الجنس والجنوسة
- ووضع أفكارها **روبرت ستولر** الذي ميز بين المعاني الاجتماعية والنفسية للأنوثة والذكورة، عن الأسس البيولوجية للفروق الجنسية
- **آن أوكلي** صاحبة كتاب Sex, Gender and Society

- **الموجة الأولى من النسوية:** ركزت على المساواة القانونية في الحقوق المدنية منتصف القرن التاسع عشر حتى منتصف القرن العشرين

- وقد نال موضوع حقوق المرأة قيمتها العالمية من خلال وجود المواثيق والسياسات والاتفاقيات العالمية التي حمت هذه الحقوق ونادت بها، وكان من أهمها فيما يخص قضية المرأة (اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة)، والتي عرفت دوليا باسم (السيداو)

- **الفرق بين الجنس Sex والجنوسة Gender لدى الفكر النسوي:**

- **الجنس: طبيعية بيولوجية** محددة أو ماهية ثابتة في البنية الوراثية. (بيولوجية جسدية)
- **الجنوسة:** غير معطاه بيولوجياً، وإنما هي مجموعة من المعايير الاجتماعية تحدد السلوك الخاص للأفراد بحسب جنسهم. (اجتماعية نفسية)

- النسوية عارضت الدين باعتباره داعم للنظام الذكوري

- **قامت النسوية على نقض عدد من الحقائق:**
- **1- إلغاء الفوارق البيولوجية العضوية بين الجنسين، وإنكار أثرها وفاعليتها؛** حيث لا اعتبار عندهم للفوارق الأساسية في الإنسان:
- **العامل الفطري:** والذي يميل فيه الذكر لممارسة أور متعلقة بالقتال والشدة، وبذلك يختلف ميله منذ الطفولة في اختيار لعبه...بخلاف الفتاة التي تميل للهدوء والنعومة واللطف والحنان وتميل إلى اختيار الدمى والزينة...
- **العامل الغريزي:** والذي يؤكد ميل كل جنس إلى الجنس الآخر وليس إلى الجنس المماثل
- **العامل البيولوجي:** الذي يختلف فيه التكوين والتهيئة الجسمانية لكل جنس، استعداد المرأة للحمل والولادة، وتحمل مشاقها، واستعداد الرجل لغير ذلك

- **2- إضعاف دور المرأة داخل أسرتها واعتبار مهام الزوجة والأم مهام ثانوية**

- **3- هدم كيان وصورة الأسرة الطبيعية المكونة من أب وأم وأبناء وإحلال تصورات جديدة شاذة عن الأسرة قائمة على الشذوذ والعلاقات غير الشرعية**

آثار الدعوة إلى تحرير المرأة

أ- الآثار المعرفية والإدراكية

- **1- المجال الإعلامي**
- عرض المرأة صورة المرأة المثقفة بأنها المرأة المتحررة من قيم مجتمعها وآدابها
- تكمن قيمة المرأة بجمالها الخارجي وصورتها الشكلية
- تصوير المرأة كمادة للمتعة، وسلعة للأغراء من خلال الأدوار النمطية التي تؤديها

- **2- مجال الثقافة والفنون**
- توجيه الكتابات الأدبية والأعمال الفنية وجهة تعمل على تحرير المرأة من القيم والثوابت الدينية وتصويرها بأنها تخلف ورجعية
- دعم قضية تحرير المرأة من خلال الأعمال الأدبية
- **3- المجال التعليمي**
- تأسيس قضية تحرير المرأة من خلال المناهج الدراسـية
- التعليم المختلط
- تقليص التعليم الديني
- الدراسـات الخاصة بوضع المرأة

ب- الآثار التشريعية والتنظيمية

1- سن النظم والقرارات والمواثيق والإلزام بها

2- إبطال ومعارضة الشريعة الإسلامية

3- التدخل في الشؤون السياسية والاجتماعية للبلدان